مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

المحور ٢ - البحث ١٠

الجذور التاريخية لظاهرة التكفير عند المسلمين

ناصر محمدي محمد جاد

باحث دكتوراه

كلية دار العلوم – جامعة القاهرة

مقدمة

الحمد لله فاتحة كل خير وتمام كل نعمة، أحمده –سبحانه وتعالى– حمدًا كثيرًا طيبًا مباركا فيه، أرسل رسوله بالهدى ودين الحق؛ ليظهره على الدين كله، والصلاة والسلام على نبينا الهادي الأمين، الذي جمع الله به القلوب المتنافرة، وألف به بين النفوس المتباينة، وعلى آله وصحبه وكل من اهتدى بهديه إلى يوم الدين.. وبعد:

الحديث عن ظاهرة التكفير وما يتعلق بها من قضايا يقتضي جمع الوثائق الخاصة بالبدايات الأولى لنشأة فكرة تكفير المسلمين؛ وذلك للوقوف على صدى هذه الظاهرة والتعرف على مدى أثرها فى آراء الفرق الإسلامية بعد ذلك، وتطورها فى حياة المسلمين؛ طلبا للإحاطة بتاريخ الظاهرة موضوع الدراسة، أو على الأقل الإلمام بالعصر الذى نشأت فيه، إذ لا يمكن عزل أي موضوع عن الظروف التى أفرزته.

وقد نشأ فكر التكفير قبل انقراض عصر الصحابة، بل عمم المكفّرون أحكامهم على بعضهم، مما حمَلَنا هذا الارتباط أن نمهد لهذا البحث بمناقشة فكرة الحكم على الصحابة من خلال روايات التاريخ، على اعتبار أن ظاهرة التكفير قد نشأت في كنف صفين بين علي ومعاوية رضي الله عنهما.

وسوف يتم تناول هذا الموضوع وفق الخطة الآتية:

مقدمة: وهي التي بين أيدينا الآن.

تمهيد: الحكم على الصحابة – رضي الله عنهم – بين قواعد السنة وأحكام التاريخ.

وقد رأيت أن هذه قضية خطيرة جدًّا، ينبغي الوقوف عندها قبل الوقوف

على الجذور التاريخية لنشأة ظاهرة التكفير عند المسلمين، وذلك للأسباب الآتية:

١ – الصحابة هم خير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ .

٢ – نشأة التكفير وبروز الظاهرة كان في وجود بعضهم.

٣ – إطلاق الخوارج الكفر على بعضهم.

٤ – قد يربط بعض منحرفي التفكير وسوء الظن بالصحابة بين بروز الظاهرة، وما حدث بين جيش الشام والعراق في صفين.

٥ – للأسف أوردتْ بعض المصادر التاريخية بعض الروايات التي تُظهر بعضَ الصحابة، وكأنهم مخادعون، وأظهرتْ البعض في صورة الغافل.

٦ – وللأسف أيضًا يأتي من يعتمد على هذه الروايات وكأنها مسلمات، فيسيء الظن ببعض الصحابة، ويبني عليها أمورًا عقائدية.

الفصل الأول: ظروف نشأة ظاهرة التكفير في التاريخ الإسلامي.

الفصل الثاني: تطور ظاهرة التكفير، وأهم الآراء التكفيرية.

الفصل الثالث: التكفير في العصر الحاضر وصلته بالتكفير الماضي.

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ظروف نشأة الظاهرة.

المبحث الثاني: مراحل النشأة.

المبحث الثالث: صلة الظاهرة الحديثة بالظاهرة القديمة.

الخاتمة.

المصادر والمراجع.

والله ولي التوفيق

تمهيد

الحكم على الصحابة

بين قواعد السنة وأحكام التاريخ

من أصح ما ورد فى تعريف الصحابي أنه: من لقي رسولَ الله ﷺ مؤمنًا، ومات على الإسلام، فيدخل فيمن لقيه مَن طالت مجالسته له أو قصرت، أو مَن روى عنه أولم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤية ولم يجالسه، ومن لم يره لعارض كالعمى[1]

فالصحابة الكرام مصطلح يطلق على جماعة فاضلة لها مكانتها، وهي ليست كبقية أفراد الأمة بما اختصها الله لتكون الواسطة بين رسول الله -ﷺ- والأمة الإسلامية، وهذا المقام وهذا الامتياز ورد ذكرهما فى القرآن الكريم وتصريحات السنة المطهرة؛ فقد سعى الصحابة – رضوان الله عليهم جميعًا – فى إظهار الدين وإقامة عموده، وهذا واضح لا شك فيه، فما آلوا جهدًا ولا قصروا فى زمن الرسول – ﷺ- بالإعانة له والدعاء إليه والمعاضدة له على ما رام وطلب، وخاضوا غمرات الموت فى إعزاز دين الله وعلو كلمته، وما كَلّوا ولا فتروا عن ذلك، وأما بعد وفاة الرسول -ﷺ- فقد شمروا عن ساعد الجد، ولم يقصروا فى الدعاء إلى الإسلام والذب عن حوزته.

هكذا كان صحابة رسول الله ﷺ، ولم لا وقد زكاهم الله تبارك وتعالى فى كتابه الكريم وزكاهم نبيه ﷺ، ومن هنا قرر علماء المسلمين الإثبات أن الواجب على المسلم حبهم وموالاتهم والترضي عليهم وذكرهم

(١) ابن حجر الإصابة في تمييز الصحابة ١/٥.

بالخير.

قال ابن بطة: وتشهد لجميع المهاجرين والأنصار بالجنة والرضوان والتوبة والرحمة من الله، ويستقر علمك وتوقن بقلبك أن رجلا رأى النبي -ﷺ- وشاهده، وآمن به، واتبعه -ولو ساعة من نهار- أفضل ممن لم يره ولم يشاهده، ولو أتى بأعمال الجنة أجمعين، ثم الترحم على أصحاب رسول الله -ﷺ- صغيرهم وكبيرهم، وأولهم وآخرهم، وذكر محاسنهم، ونشر فضائلهم، والاقتداء بهديهم، والاقتفاء لآثارهم[1].

وقال الإمام الطحاوي موضحًا عقيدة أهل السنة فى هذه المسألة: ونحب أصحاب رسول الله -ﷺ- ولا نفرط فى حب أحد منهم، ولا نتبرأ من أحد منهم، ونبغض من يبغضهم، وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير[2].

وذكر العلماء أن من السنة الترحم عليهم؛ فالله -تعالى- قد قال فى كتابه الكريم ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلاخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالايمَانِ ﴾[الحشر: ١٠]. فلم نؤمر إلا بالاستغفار لهم، فمن سبّهم أو تنقصهم، أو أحدًا منهم فليس على السنة، وهذا مذكور عن مالك بن أنس[3].

ومن أهم خصائص الصحابة أنه لا يُسئل عن عدالة أحد منهم، بل ذلك أمر مفروغ منه؛ لكونهم على الإطلاق معدّلين بنصوص الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به فى الإجماع من الأمة، قال تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران: ١١٠]. قيل: اتفق المفسرون على أنه وارد فى أصحاب رسول الله ﷺ[4].

(١) ابن بطة الحنبلي: الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، ص ٢٦٣.
(٢) ابن أبى العز: شرح العقدة الطحاوية ٦٨٩/٢.
(٣) الحميدي: أصول السنة (بذيل مسند الحميدي) ٥٤٦/٢.
(٤) ابن الصلاح: علوم الحديث ص ٢٤٦.

فهم خير القرون وخير أمة أخرجت للناس، ثبتت عدالتهم بثناء الله عز وجل، وثناء رسوله ﷺ، ولا أعدل ممن ارتضاه الله لصحبة نبيه ﷺ، ونصرته، ولا تزكية أفضل من ذلك ولا تعديل أكمل منها[1].

ومما يثير العجب والأسف أن يقوم البعض بانتقاص حق هؤلاء الصحب الكرام، بالسب والتجريح والتقليل من شأنهم، فيغمضون أعينهم عن كل حسن وجميل قاموا به، ويمضون فيختلقوا التهم وينسبوها إلى شخصيات الصحابة وذواتهم من خلال روايات التاريخ المليئة بالأخبار المختلط بعضها ببعض، ولا يستغفرون لمن غفر الله لهم، ولا يرضون عمن رضي الله ورسوله عنهم.

ولابد من أن أشير إلى نقطة مهمة جدًّا فى هذا الصدد، وهى توضيح الفرق الشاسع بين روايات أحاديث رسول الله ﷺ وبين روايات التاريخ، فلقد حظيت سنة رسول الله – ﷺ– باهتمام بالغ بحكم أنها مصدر من مصادر التشريع الإسلامي لها حجيتها الشرعية.

ومن ثم قامت علوم كثيرة لخدمة حديث رسول الله ﷺ، مثل علم طبقات الرجال، وعلم الجرح والتعديل وقواعد التحديث والعلل...

ولقد بين الرسول الكريم ﷺ أن أقواله وأفعاله مصدر من مصادر التشريع، وندب صحابته الكرام إلى نقلها، فقال ﷺ : (بلغوا عنى ولو آية)[2].

وقال ﷺ فى حجة الوداع: (فليبلغ الشاهد الغائب)[3].

ومن ناحية أخرى وضع النبي –ﷺ– الضوابط التى تقف أمام أي خطأ فى

(١) ابن عبد البر: الاستيعاب ٢/١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب بدء الخلق – باب ما ذكر عن بني إسرائيل ٢٠٧/٤.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب العلم – باب قول النبي ﷺ (رب مبلغ أوعى من سامع)٢٦/١، ومسلم – كتاب القسامة – باب تغليظ حرمة الدماء والأعراض والأموال ١٣٠٦/٣ (٣٠/١٦٧٩).

وضع تشريع ما وتعميمه على المسلمين، وهو ما ينتج من جراء النقل والرواية، فقال ﷺ: (من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) [1].

وهذا الوعيد الشديد جعل الصحابة الكرام ومن جاء بعدهم من علماء الحديث يحتاطون تماما فى نقل الرواية لدرجة أنهم كانوا يتحرزون من نسبة الحديث إليهم ما لم يثبت هذا الحديث بالبحث وما لم تحقق سلسلته بصورة دقيقة جدًّا.

أما المحدّثون الذين جاءوا بعد ذلك، وصنفوا هذه الأحاديث، وقاموا بتدوينها، فلم يثبتوا فى كتبهم ما رووه إلا بعد تحقيق سلاسل الأسانيد.

وهكذا فى ظل الأسباب الإلهية والاحتياطات التى اتخذها النبي ﷺ، تم جمع روايات أحاديث رسول الله –ﷺ– بدقة شديدة لتصبح حجة شرعية بعد كتاب الله عز وجل .

أما التاريخ العام فلم ينل مثل هذا الاهتمام، فلقد أفسح الأخباريون المجال للرواية، فجمعوا روايات جميع الناس الثقات وغير الثقات منهم؛ وذلك لأن هذه الأخبار لا ينبني عليها عقائد وأحكام شرعية. ومن هنا قال ابن الصلاح: (وغالب على الأخباريين الإكثار والتخليط فيما يروونه) [2]. أي أن كثيرًا من المؤرخين جمعوا الكثير من الروايات التى يختلط فيها الصحيح بالسقيم، ويفسر ذلك ما يطالعنا من روايات منكرة لكثير من الوقائع والأقوال فى كتب التواريخ؛ كـ (تاريخ الطبري)، و(الكامل لابن الأثير)، و(المنتظم لابن الجوزي)، و(البداية والنهاية لابن كثير) وغيرهم.

فابن كثير مثلا عالم مشهور وناقد معروف يتميز بقدرة فائقة فى نقد وتحقيق الروايات، إلا أنه حين كتب فى التاريخ، فإن قضية النقد والتحقيق

(١) تابع للحديث السابق.

(٢) ابن الصلاح: علوم الحديث، ص ٢٦٣.

التي يتميز بها فى الحديث لم تعد كما هي فى (البداية والنهاية)، لذلك يقول: (إن صحة هذه الروايات مشكوك فيها عندي إلا أن ابن جرير وغيره قد نقلوا هذه الروايات قبلي؛ ولهذا نقلتها أنا أيضا، ولو لم يذكروها لما أدرجتها فى كتابي) [1].

ومثل هذا ذكره الإمام الطبري فى تاريخه حيث قال: (وليعلم الناظر في كتابنا أن اعتمادي فى كل ما أحضرت ذكره فيما سطرت أني راسمه فيه، وإنما هو على ما رُوِّيت من الأخبار التى أنا ذاكرها فيه، والآثار التى أنا مسندها إلى رواتها فيه، دون ما أدرك بحجج العقول... فما يكن فى كتابي هذا من خبر ذكرناه عن بعض الماضين مما يستنكره قارئه أو يستشنعه سامعه، من أجل أنه لم يعرف له وجهًا فى الصحة ولا معنى فى الحقيقة، فليعلم أنه لم يؤتَ في ذلك من قِبَلنا، وإنما أتى من قِبَل بعض ناقليه إلينا؛ وأنَّا إنما أدينا ذلك على نحو ما أُدي إلينا) [2].

فهذا الكلام لا يمكن أن يقال فيما يتعلق بتحقيق الحديث النبوي، لذا رأى هؤلاء العلماء حين كتبوا فى التاريخ أن يتم جمع الروايات المتعلقة بحادثة معينة، ويتركوا أمر نقدها، وتحليلها، وإجراء قاعدة الجرح والتعديل عليها لمن يريد أن يبني حكمًا عقائديًّا، فهم قد رأوا أن عقائد الدين والأحكام الشرعية لا تثبت من هذه الروايات؛ بل يستفاد منها العبرة والعظة والنصيحة وتجارب الأمم.

ومن هنا فإن من يحاول إثبات قضية –كقضية الخلافات التي وقعت بين الصحابة من خلال هذه الروايات فإن عليه وحده تقع مسؤولية نقد الرواية وبحثها ونقد الرواة بنفس الأسلوب المتبع فى علم الحديث من إجراء قواعد

(١) محمد شفيع: مقام الصحابة وعلم التاريخ، ص ٦٧.

(٢) الطبري: تاريخ الرسل والملوك ١/٧، ٨.

الجرح والتعديل، فبدون هذا لا يكون استدلاله مشروعا أو جائزا، ولن يعفيه من المسؤولية أن يقول: إن هذه الروايات قد وردت فى كتاب تاريخ لعالم ثقة أو محدث مشهور.

ومن هنا اتفق مترجمو الصحابة على أن معرفة الصحابة الكرام ومعرفة درجاتهم والحكم فى قضية الخلافات والمشاجرات التى حدثت بينهم ليست قضية تدخل ضمن التاريخ العام، بل هى فرع مهم من فروع الحديث[1].

ولذلك عابوا على ابن عبد البر الأندلسي ما اعتمده من روايات الأخباريين فى اختلافات الصحابة، قال النووي: (... معرفة الصحابة رضي الله عنهم، وهذا علم كبير عظيم الفائدة، فيه يعرف المتصل من المرسل وفيه كتب كثيرة، ومن أحسنها وأكثرها فوائد الاستيعاب لابن عبد البر، لولا ما شانه بذكر ما شجر بين الصحابة وحكايته عن الأخباريين)[2].

ولعله قد اتضح مما سبق أن الاعتماد على الروايات المختلطة فى كتب التواريخ، واتباع هذا المنهج في تاريخ الصحابة ليس علميًّا ولا يهدي إلى نتائج صحيحة، وأنه يجب على من يريد أن يدرس تاريخ الصحابة أن يحقق هذه الروايات تحقيقا علميا قبل أن يصدر ما يصدره من أحكام فى حق هؤلاء الصحب الكرام.

ولا ينبغي أن نستمع لمثل الذى يقال فى معاوية – أو فى أحد من الصحابة – فهو رضي الله عنه من كتبة الوحي بين يدي رسول الله ﷺ، وكان له جهاد مشكور فى نشر دعوة الإسلام وتوسيع فتوحاته، ولم يعرف عنه دخلة فى إيمانه، ولا ريبة فى إخلاصه[3].

ولاينبغي كذلك أن نقرأ ما شجر بين الصحابة فى ضوء روايات التاريخ،

(١) ابن حجر: الإصابة ٣/١.

(٢) السيوطي: تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ٢٠٧/٢.

(٣) د. محمد أبو شهبة: دفاع عن السنة، ص ٦٥.

وقد أكد علماء السنة أن ما وقع من الصحابة من قتال كان عن اجتهاد؛ فإنه – أي التخاصم والنزاع الذي جرى بينهم – كان عن اجتهاد قد صدر من كل واحد من رؤوس الفريقين ومقصد سائغ لكل فرقة من الطائفتين، وإن كان المصيب فى ذلك للصواب واحدًا وهو علي ومن والاه، والمخطئ هو من نازعه وعاداه غير أن للمخطئ فى الاجتهاد أجرا وثوابا خلافا لأهل الجفاء والعناد، فكل ما صح مما جرى بين الصحابة الكرام وجب حمله على وجه ينفي عنهم الذنوب.[1].

وسبب تلك الحروب التي وقعت بين الفريقين اشتباه القضايا، فلشدة اشتباهها اختلف اجتهادهم، وصاروا ثلاثة أقسام:

قسم ظهر له أن الحق مع علي رضي الله عنه.

وقسم ظهر له أن الحق مع معاوية رضي الله عنه.

وقسم ثالث اعتزل الفريقين.

ولذلك كان منهج أهل السنة هو السكوت عما شجر بينهم وترك التحامل عليهم[2].

فعلي –رضي الله عنه– سمع شخصا يقول كلاما فيه غلو فى حق المحاربين من الفريق المخالف، فقال له علي: (لا تقولوا إلا خيرًا؛ إنما هم قوم زعموا أنا بغينا عليهم، وزعمنا أنهم بغوا علينا)[3].

بل إن عليًّا –رضي الله عنه– يندم على ذلك ويقول لابنه: (يا حسن، يا حسن، ما ظن أبوك أن الأمر يبلغ إلى هذا، ود أبوك لو مات قبل هذا بعشرين سنة)[4].

(١) السفاريني: لوامع الأنوار ٣٨٥/٢، ٣٨٦.
(٢) السابق: ٣٨٧/٢.
(٣) ابن تيمية: منهاج السنة النبوية ٢٤٥/٥.
(٤) ابن كثير: البداية والنهاية ٤٢٧/١١.

وحين وصل خبر شهادة علي –رضي الله عنه– إلى معاوية –رضي الله عنه– بكى، فسألته زوجته: كنت تقاتله فى حياته وتبكي الآن ؟! فقال معاوية رضي الله عنه: (أنتِ لا تعلمين كم من الفقه، وكم من العلم فارق الدنيا بوفاته) [1].

بل إن قيصر ملك الروم انتهز الحرب الأهلية الدائرة بين المسلمين، وأراد تجهيز حملة للهجوم عليهم، فعلم بذلك معاوية رضي الله عنه، فكتب رسالة إلى قيصر جاء فيها: والله لئن لم تنته وترجع إلى بلادك يا لعين، لأصطلحن أنا وابن عمي عليك، ولأخرجنك من جميع بلادك، ولأضيقنَّ عليك الأرض بما رحبت) [2].

ونقل عدد من المؤرخين أنه فى وقعة صفين وغيرها كان الفريقان يتحاربان فى النهار، وفى الليل كان الجند من الفريقين يشتركون فى تجهيز وتكفين القتلى [3].

أردت من ذكر هذه الروايات أن أبين أن الصحابة –رضوان الله عليهم– كان قتالهم فيما بينهم على أساس من الاجتهاد الذي جعل كل فريق منهم يعتقد أنه على حق، وأن هؤلاء الصحابة لم يتجاوزوا أبدا الحدود الشرعية فى وقت القتال، وبعد هدوء الفتنة تغير سلوك كل من الفريقين تجاه بعضهما، فأعلن كل منهم أسفه وندمه على ما أصاب أهل الفريق الآخر من أضرار، والله –جلت قدرته– كان على علم بتلك الأحداث قبل وقوعها، ويعلم – وهو علام الغيوب – ما فى قلوب الجماعة، ومدى إخلاصهم لله، وما سيحدث من ندمهم على تقصيرهم وتوبتهم، والله العالم بكل هذا قد أنزل آياته الكريمة

(١) مقام الصحابة وعلم التاريخ، ص ٨٩.
(٢) ابن كثير: البداية والنهاية ٤٠٠/١١.
(٣) السابق: ٥٨٧/١١.

معلنا رضاه عنهم ومحددا مقامهم فى الجنة الخالدة. والحقيقة أن الإعلان الإلهى يعني أنه إذا كان صدر عن أحدهم أي ذنب أو خطأ، فإنه لم يستمر عليه، بل تاب عنه فمحا الله هذا الذنب من كتاب أعماله[1].

ولا داعي بعد كل هذا أن يعتمد أحد على بعض الروايات التاريخية المزيفة؛ ليبني عليها حكما عقائديا فيما يخص أي صحابي من صحابة رسول الله ﷺ.

وخلاصة الأمر: أن ما جاء من آيات وأحاديث فى فضلهم تؤكد على أن المسلمين أمام حكم شرعي يقضي باحترام الصحابة وتقديرهم والاقتداء بهم، وأننا أمام وعيد شديد لمن يسبهم، أو يسب أحدا منهم، وأننا مطالبون بمحبة هؤلاء الصحابة؛ لأن محبتهم من محبة رسول الله ﷺ، وبغضهم من بغض رسول الله ﷺ[2].

كما أنه لا ينبغي أن نستثني أحدًا منهم؛ فنخرجه من تزكية الله ورسوله؛ إذ لا دليل قاطع ولا برهان بيِّن يستثني أحدًا منهم – رضي الله عنهم – من التعديل والتزكية، فالصحابة كلهم أثنى الله – عز وجل – عليهم بدون استثناء وأثنى عليهم رسوله ﷺلم، فقال تعالى:﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاء عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاء بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا ﴾ إلى قوله:﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾[الفتح:٢٩]. وقال:﴿ وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ ﴾[التوبة:١٠٠].وقوله:﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾[الفتح:١٨]. حتى سُمِّيَتْ هذه البيعة بيعة الرضوان؛ لأنَّ الله رَضِيَ ما

(١) محمد شفيع: مقام الصحابة وعلم التاريخ، ص ١١٤، ١١٥.

(٢) السابق: ص ٦٤.

عملوه، ومنها أيضا قول النبي ﷺ (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم..)[1]. وقوله: (لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِى، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلاَ نَصِيفَهُ)[2]. والنصوص في فضل الصحابة بمُجملهم في أنواعٍ من الدلالات والأحاديث كثيرة جدًّا، وصُنفت مصنفات في ذلك. وهذه الآيات والأحاديث تفيد في شأن الصحابة أموراً منها: أنَّ الصحابة كلهم عدول لتعديل الله – عز وجل – لهم وثنائه عليهم.

ومعنى العدالة هنا أنَّهُم عُدولٌ في دينهم وفيما يروون وينقلون من الشريعة، وأنَّ ما حَصَلَ من بعضهم من اجتهاد، فإنَّهُ لا يقدح عدالتهم ولا يُنْقِصُهَا، لِمُضِيِّ ثناء الله – عز وجل – عليهم مطلقا[3].

(١) البخاري (٢٦٥٢)/ مسلم (٦٦٣٥).
(٢) البخاري (٣٦٧٣)/ مسلم (٦٦٥١).
(٣) ابن أبي العز: شرح العقيدة الطحاوية ٢/٦٩٠.

الفصل الأول

ظروف نشأة ظاهرة التكفير في التاريخ الإسلامي

إن المسلمين الأوائل فهموا روح هذا الدين الحنيف، واختلفوا في فهم المقصود من بعض نصوص الكتاب والسنة، ولكنهم – مع هذا الخلاف – كانوا متحدين في المبادئ والغايات، ولم يكفر بعضهم بعضا، بل كانوا يدا على من عاداهم.

والحديث عن نشأة التكفير فى حياة المسلمين، يعنى الحديث عن الأصول التاريخية لفرق الخوارج، الذين خرجوا على خليفة المسلمين وقتذاك، وهو علي بن أبى طالب –رضي الله عنه– فى حرب صفين المشهورة فى التاريخ الإسلامي، والتي كانت سنة ست وثلاثين من الهجرة النبوية المباركة.

وقد سجل التاريخ أن أمر المسلمين كان مجتمعًا في أصول الدين إلى زمن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وفي زمنه ظهر الخوارج بصورة كبيرة، وعلى أيديهم ظهر الخلاف.

وإذا تجاوزنا أحداث مقتل عثمان بن عفان –رضي الله عنه– سنة خمس وثلاثين من الهجرة، وتجاوزنا كذلك أحداث حرب الجمل سنة ست وثلاثين، فإننا لا نستطيع أن نتجاوز أحداث حرب صفين التى نشبت بين أهل الشام وأهل الكوفة بعد فشل مساعي الصلح بين الطرفين؛ فقد كانت هذه الحرب فتنة للمسلمين كادت تعصف بهم، ولكن الله سلَّم، وتتمثل فيها نقطة البداية فى نشأة الخوارج وبروز ظاهرة التكفير بعد حرب صفين.

وقد دارت الحرب بين جيش علي ومعاوية رضي الله عنهما؛ فأهل الشام يطالبون بالتمكين من قتلة عثمان، ويرفضون مبايعة مَن يأوي القتلَة، وأهل

العراق يدعون إلى علي بالبيعة وتأليف الكلمة على الإمام[1].

والتقى الجمعان بعُدةٍ هائلة من كلا الطرفين، وقتل من الفريقين خلق كثير، حتى خُشي اندثار الإسلام وذهاب مجده، فملَّ الفريقان القتال، ومالوا إلى الصلح حتى علَت الأصوات من داخل الجيشين يطالبون بوقف القتال؛ فجعل أهل العراق يصيحون فى أهل الشام ويقولون: من لثغور العراق إن فني أهل العراق. ويقول أهل الشام: من لثغور الشام إن فني أهل الشام[2].

وحين حمي الوطيس، واستحرّ القتل بجند أهل الشام، رفعوا المصاحف فوق أسنة الرماح داعين أهل الكوفة إلى الاحتكام لكتاب الله، فنادوا: بيننا وبينكم كتاب الله[3]، وقرؤوا قوله تعالى ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ [آل عمران: ٢٣].

وتصور كتب التاريخ أحداثا جرت فيما يتعلق بنشوب القتال بين الفريقين، ورفع جند الشام للمصاحف، وحادثة التحكيم، كما تصور لنا بعض كتب التواريخ أن عمرو بن العاص قد خدع أبا موسى الأشعري، حيث اتفق الاثنان على خلعهما، فقام أبو موسى فخلع عليا، وقام بعده عمرو فخلع عليا وثبَّت معاوية[4].

وقد تفطن ابن العربي المالكي لهذا الكذب، فقام بجمع هذه الروايات وانتهى في بحثه قائلا: (هذا كله كذب صراح، ما جرى منه قط حرف، وإنما هو شيء اخترعته المبتدعة ووضعته التاريخية للملوك، فتوارثه أهل

(١) ابن العربي المالكي: العواصم من القواصم (النص الكامل للكتاب بتحقيق الدكتور: عمار الطالبي، مكتبة التراث، القاهرة ١٤١٧هـ/١٩٩٧م) ص ٣٠٥.

(٢) ابن الأثير: الكامل ١٩٢/٣.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند ٣٤٨/٢٥ (١٥٩٧٥).

(٤) نصر بن مزاحم: وقعة صفين ص ٥٠٨، وابن كثير: البداية والنهاية: ٥٥٥/١.

المجانة والجهارة بمعاصي الله والبدع، وإنما الذي روى الأئمة الثقاة الأثبات أنهما لما اجتمعا للنظر فى الأمر – فى عصبة كريمة من الناس منهم عبد الله بن عمر ونحوه – عَزَلَ عمروٌ معاويةَ)[1].

وقال أيضا: (وزعمت الطائفة التاريخية الركيكة أنه – أي أبا موسى – كان أبله ضعيف الرأي مخدوعًا فى القول وأن ابن العاص كان ذا دهاء)[2].

فهذه الأقوال والأحداث المتعلقة بقضية الخلاف بين جند العراق، وجند الشام قد نُقلت بروايات ضعيفة الأسانيد مضطربة المتون لا يمكن الاعتماد عليها في مثل هذه القضايا على نحو ما أوضحته في تمهيد هذا البحث من أن معرفة الصحابة الكرام والحكم فى قضية الخلافات التي نشبت بينهم ليست قضية تدخل ضمن التاريخ العام، بل هى فرع مهم من فروع الحديث[3].

وإذا حاولنا دراسة هذه الروايات وإخضاعها لمنهج علماء الحديث الشريف– من إجراء قواعد الجرح والتعديل حتى يتسنى لنا الوقوف على حكم شرعي من خلالها – فإنها لا تثبت وفق قواعد المحدثين في قبول الروايات وردها، إذ إن غالب هذه الروايات إنما هي من مرويات أبي مخنف لوط بن يحيى بن سعيد بن مخنف[4]. وهذا الراوي قد أجمع نقاد الحديث على تضعيفه، بل وتركه[5].

قال أبو حاتم: (أبو مخنف متروك الحديث)[6]. وقال الآجري: (سألت أبا

(١) السابق ص ٣١٠.

(٢) ابن العربي المالكي: العواصم من القواصم ص ٣٠٩.

(٣) يمكن الرجوع إلى تمهيد هذا البحث.

(٤) ترجمته في: طبقات ابن سعد ٣٥/٦، وطبقات خليفة، ص ١٣٣.

(٥) يحيى بن إبراهيم اليحيى: مرويات أبي مخنف في تاريخ الطبري (عصر الخلافة الراشدة دراسة نقدية)، دار العاصمة الرياض، ص ٤٣.

(٦) الجرح والتعديل ١٨٢/٧.

حاتم عنه، فنفض يده: وقال: أحد يسأل عن هذا؟!)[1]. وقال ابن معين: (ليس بثقة). وقال أيضا: (ليس بشيء)[2]. وقال ابن عدي: (حدث بأخبار من تقدم من السلف الصالحين، ولا يبعد من أن يتناولهم، وهو شيعي محترق صاحب أخبارهم، وإنما وصفته للاستغناء عن ذكره)[3]. وقال عنه الدارقطني: (أخباري ضعيف)[4]. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية متحدثا عن الشيعة: (وعلماؤهم يعتمدون على نقل مثل أبي مخنف لوط بن يحيى، وهشام بن محمد بن السائب، وأمثالهما من المعروفين بالكذب عند أهل العلم)[5].

فهذه بعض أقوال علماء الجرح والتعديل في ناقل هذه الروايات. وبذلك تسقط هذه الروايات أمام البحث العلمي لدراسة الأسانيد، فلا يصلح الاحتجاج بها. هذا من ناحية سند هذه الروايات.

أما من ناحية متونها، والتي نُقلت من خلالها أقوال وأفعال من جانب كلا الطرفين في حق الآخر، فهي مضطربة، وبها من الكذب الذي كشف عنه ابن العربي المالكي في كلامه السابق، كما أن هذه الروايات – بالإضافة إلى ضعف أسانيدها – غير مقبولة لأهمية هذه القضية في جانب الاعتقاد والتشريع، ومع ذلك لم تنقل بسند صحيح، ومحال أن يطبق العلماء على إهمالها مع شدة الحاجة لها.

وقد قامت بعض الدراسات المعاصرة بتفنيد هذه الروايات الخاصة بهذه القضية وغيرها في كتب التاريخ، وقد بررت هذه الدراسات بالأدلة العلمية

(١) لسان الميزان ٤/٤٩٢.
(٢) تاريخ ابن معين ٢/٥٠٠.
(٣) الكامل لابن عدي ٦/٢١١٠.
(٤) كتاب الضعفاء والمتروكين، ص ٣٣٣.
(٥) منهاج السنة النبوية ١/١٦.

عدم قبول مثل هذه الروايات سواء من ناحية المتون أو الأسانيد[1].

وتنبغي الإشارة هنا إلى أربعة أمور:

الأمر الأول: أن معاوية – رضي الله عنه – كان مقرا بفضل علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – بل كان يراه أحق بالخلافة، فلم ينازعه فيها، ولا طلبها لنفسه في حياة علي بن أبي طالب. قال ابن حجر: وقد ذكر يحيى بن سليمان الجعفي أحد شيوخ البخاري في " كتاب صفين " في تأليفه بسند جيد عن أبي مسلم الخولاني أنه قال لمعاوية: أنت تنازع عليا في الخلافة أَوَ أنت مثله؟ قال: لا، وإني لأعلم أنه أفضل مني وأحق بالأمر، ولكن ألستم تعلمون أن عثمان قتل مظلوما وأنا ابن عمه ووليه أطلب بدمه ؟ فأتوا عليا، فقولوا له: يدفع لنا قتلة عثمان. فأتوه فكلموه فقال: يدخل في البيعة ويحاكمهم إليّ.

فهذا أصل النزاع، فالتحكيم كان من أجل حل هذه القضية المتنازع عليها، لا لاختيار خليفة أوعزله[2].

وقد استفاض ابن حزم في ذكر ذلك، وبيان حقيقة الخلاف، ومهمة الحكمين في ذلك[3]، لذا فالصحيح: أن أمر الخلاف الذي رده الحكمان إلى أهل الشورى هو الموقف من إنفاذ الحكم في قتلة عثمان لا في الخلافة، ومن هو أحق بها[4].

الأمر الثاني: أن نسبة أبي موسى إلى قلة الكياسة ينافي ما ثبت من فطنته

(١) من هذه الدراسات: (مرويات أبي مخنف في تاريخ الطبري (عصر الخلافة الراشدة دراسة نقدية) للدكتور / يحيى بن إبراهيم اليحيى و دراسة أخرى بعنوان: (دراسة نقدية لروايات المؤرخين عن عصر الصحابة في تاريخ الطبري) للدكتور محمد أمحزون، دار طيبة، ودراسة بعنوان: (تهذيب البداية والنهاية) للدكتور محمد السلمي.

(٢) يحيى بن إبراهيم اليحيى: مرويات أبي مخنف في تاريخ الطبري (عصر الخلافة الراشدة دراسة نقدية)، ص ٤٠٩.

(٣) ابن حزم: الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤/١٦٠.

(٤) ابن دحية الكلبي: أعلام النصر المبين بين أهلي صفين، تحقيق دكتور / محمد أمحزون، ، ص ١٣٦، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط الأولى، ١٩٩٨م.

وعلمه وفضله، وقد كان النبي – ﷺ– أعلم بأصحابه ورجاله، فكان يعتذر عن تولية بعضهم ويولي الآخرين، وممن ولى أبو موسى على عدن، كما استعمله عمر على البصرة، وأقره من بعده عثمان، وقد شهد له الصحابة بالعلم والفضل والحكمة، حتى شهد له عمر بن الخطاب حين سأل أنسا: كيف تركت الأشعري ؟ قال: تركته يعلم الناس القرآن. فقال عمر: أما إنه كَيِّسٌ ولا تُسْمِعْه إياها[1].

الأمر الثالث: أن في نسبة المكر والخداع وتضييع الحقوق إلى عمرو بن العاص تجاوزا للحدود وقدحا في صحابي جليل له فضائل، فهو ممن هاجر إلى المدينة طوعا لا كرها ولم يكن في المهاجريم منافقون، وقد بعثه النبي –ﷺ– إلى ذات السلاسل وأمده بجيش فيه كبار الصحابة، وولاه عمر الجيش الذي فتح مصر[2].

الأمر الرابع: أن مبايعة أهل الشام لمعاوية، لم تتم إلا بعد مقتل علي بن أبي طالب، وهو ما ذهب إليه الطبري حيث قال في أواخر حوادث سنة أربعين: (وفي هذه السنة بويع لمعاوية بالخلافة بإيلياء)[3]. وقد علق ابن كثير على هذا بقوله: (يعني لما مات علي قام أهل الشام فبايعوا معاوية على إمرة المؤمنين؛ لأنه لم يبق عندهم منازع)[4].

وهكذا نجد أن التحكيم كان يهدف إلى حقن دماء المسلمين، وإقامة القصاص على قتلة عثمان، ومنتهكي حرمة المدينة، إلا أن الأمور قد سارت باتجاه آخر قد قدره الله وأمضاه؛ إذ نبغت الخوارج من جيش علي رافضين التحكيم.

(١) طبقات ابن سعد ١٠٨/٤، والعواصم لابن العربي، ص ٣٠٩.

(٢) ابن دحية الكلبي: أعلام النصر المبين بين أهلي صفين، تحقيق دكتور / محمد أمحزون، ، ص ١٣٦.

(٣) تاريخ الطبري ١٦١/٥.

(٤) البداية والنهاية ١٣٤/١١، ومرويات أبي مخنف في تاريخ الطبري (عصر الخلافة الراشدة دراسة نقدية)، ص ٤١٢.

وعلى أية حال فالثابت أنه لما جاء موعد التحكيم التقى عمرو بأبي موسى. فقال له: (ما ترى فى هذا الأمر ؟ قال: أرى أنه فى النفر الذين توفى رسول الله –ﷺ– وهو عنهم راض. فقال عمرو: فأين تجعلني أنا ومعاوية ؟ قال: إن يُستعن بكما ففيكما المعونة، وإن يستغن عنكما فطالما استغنى أمر الله عنكما)[1].

ولم يكن ثمة خديعة ولا مكر من أحد كما ورد في بعض الروايات التاريخية، بل لما سمع عمرو بن العاص ما تُقوِّل عليه من أمر الخديعة أوضح الأمر للناس، وقال: (والله لئن كان أبو بكر وعمر تركا هذا المال وهو يحل لهما منه شيء لقد غُبنًا ونقص رأيهما، وأيم الله ما كانا مغبونين، ولا ناقصي الرأي، ولئن كان امرأين يحرم عليهما من هذا المال الذى أصبناه بعدهما، لقد هلكنا، وأيم الله ما جاء الوهم إلا من قِبَلنا)[2].

ويؤكد بعض المحققين أن عليا –رضي الله عنه– قَبِل التحكيم دون أي ضغط تماشيا مع أحكام الإسلام التي تحث على إصلاح ذات البين والرحمة والرأفة، وامتثالا لقوله تعالى:﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ [النساء: ٥٩] وبذلك انتهت الحرب بين الجيشين بقبول التحكيم[3].

وأيّا ما كان الأمر فقد ثار الخوارج على عليٍّ بعد قبوله التحكيم، وبالغوا فى النكير عليه، ورفضوا إيقاف الحرب، ونادوا من كل ناحية وقالوا:) لا حكم إلا لله، ولا نرضى بأن نُحَكِّم الرجال فى دين الله، قد أمضى الله حكمه فى معاوية وأصحابه؛ أن يُقتلوا أو يدخلوا معنا فى حكمنا عليهم، وقد كانت منا خطيئة وزلة حين رضينا بالحكمين، وقد تبنا إلى ربنا

(١) ابن العربى المالكى: العواصم من القواصم ص ٣٠٩. والحادثة في تاريخ دمشق ١٤/ ١٧٥.

(٢) السابق ص ٣١٢.

(٣) دكتور محمد أمحزون: تحقيق مواقف الصحابة من الفتنة من روايات الإمام الطبري والمحدثين، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ، ١/ ٢٥٠.

ورجعنا عن ذلك فارجع كما رجعنا، وإلا فنحن منك براء). فقال على: (ويحكم بعد الرضا والعهد والميثاق). فخرجوا عليه بسبب قبوله التحكيم، وبرئوا منه وشهدوا عليه بالشرك وتبرأ عليٌّ منهم[1].

وهكذا نبتت أول بدعة فى تكفير المسلمين[2]، فقد صرحوا بكفر علي بن أبى طالب أول من أسلم من الصبيان مع رسول الله ﷺ، بل وعارضوه فى خطبه وسلقوه بألسنة حداد شداد، وامتنعوا من النزول إلى الكوفة مع الجيش وانفصلوا إلى حروراء[3]، مرددين قولتهم: (لا حكم إلا لله). فقال على: (كلمة حق أريدَ بها باطل، ونحن ننتظر حكم الله فيكم، إن لكم علينا ألا نمنعكم مساجدنا ما لم تخرجوا علينا، ولا نمنعكم نصيبكم من هذا الفيء ما دامت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تقاتلونا)[4].

على هذا النحو سارت الأمور مما يؤكد على أهمية حادثة التحكيم في تاريخ الفكر السياسي الإسلامي، كما يتبين أثرها في بروز نزعة الخروج التي نجمت بعدها، وأخذت شكلا مغايرا لما كانت عليه أيام حصار عثمان –رضي الله عنه–، كما أن الأخباريين ممن اعتمد عليهم المؤرخون نسبوا إلى شخصية الحكمين –رضي الله عنهما– ما لا يليق، فوصفت عمرا بالمكر والدهاء والخداع، وأبا موسى بالسذاجة وقلة الفطنة، وبرغم أهمية هذه الحادثة إلا أن أكثر ما ورد فيها كان عن طريق أبي مخنف الذي توبع في كثير من رواياته، بالنقد وتبين أنه قد زوّر في كثير من الروايات نصرة لمذهبه الشيعي[5].

(١) نصر بن مزاحم: وقعة صفين ص ٥١٧، ٥١٨.

(٢) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٣١/١٣.

(٣) قرية بظاهر الكوفة، وقيل: موضع على ميلين بها. مراصد الاطلاع ٣٩٤/١.

(٤) ابن حزم: الفصل في الملل والأهواء والنحل ١٥٩/٤، وابن كثير: البداية والنهاية ٥٧٨/١٠.

(٥) يمكن الرجوع إلى شواهد ذلك عند دكتور محمد أمحزون: تحقيق مواقف الصحابة من الفتنة من روايات الإمام الطبري والمحدثين، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ، ٢٥١/١.

الفصل الثاني

تطور ظاهرة التكفير وأهم الآراء التكفيرية

أصبح عقب هذه الوقعة لهؤلاء الفتية المعتزلين مجموعة من الآراء والشبه الجديدة في حياة المسلمين، وقد اتبع علي بن أبي طالب مع هؤلاء طريقة الحوار والمناظرة لحل شبههم، وردهم إلى الصواب، فأرسل إليهم حبر الأمة عبد الله بن عباس –رضي الله عنه– ونصحه بأن يجادلهم بالسنة، فإن القرآن حمّال وجوه، وقد طرحوا فى هذه المناظرة الأمور التى نقموها وجعلتهم يكفرون المسلمين.

يقول ابن عباس: (لما اعتزلت الحرورية فكانوا فى دار على حدتهم، قلت لعلىٍّ: يا أمير المؤمنين، أبرد[1] عن الصلاة لعلّى آتي هؤلاء القوم فأكلمهم، فأتيتهم، ولبست أحسن ما يكون من الحلل، فقالوا: مرحبا بك يا ابن عباس، ما جاء بك ؟ قال: جئتكم من عند أصحاب رسول الله –ﷺ– وليس فيكم منهم أحد، ومن عند ابن عم رسول الله –ﷺ– وعليهم نزل القرآن، وهم أعلم بتأويله؛ جئت لأبلغكم عنهم وأبلغهم عنكم، فقالوا: فما هذه الحلة؟ قلت: ما تعيبون علىَّ ؟ لقد رأيت على رسول الله –ﷺ– أحسن الحلل، ونزل: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾[الأعراف: ٣٢] قلت: أخبروني ما تنقمون على ابن عم رسول الله ﷺ وختنه وأول من آمن به؟ قالوا: ننقم عليه ثلاثًا. قلت: ما هن؟ قالوا: أولهن أنه حكَّم الرجالَ فى دين الله، وقد قال الله تعالى: ﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلا لِلَّهِ ﴾[الأنعام: ٥٧]. قلتُ: وماذا؟ قالوا: وقاتل

(١) الإبراد: انكسار الوهج والحر، وهو من الإبراد: الدخول في البرد. وقيل معناه: الصلاة في أول الوقت من برد النهار، وهو أوله. النهاية في غريب الحديث والأثر ١/١١٤.

ولم يسب ولم يغنم، لئن كانوا كفارًا لقد حلَّت له أموالهم، ولئن كانوا مؤمنين لقد حرمت عليه دماؤهم. قلت: وماذا؟ قالوا: ومحا نفسه من أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين. قلت: أرأيتم إن قرأت عليكم من كتاب الله المحكم وحدثتكم من سنة نبيه ﷺ ما لا تشكُّون، أترجعون ؟ قالوا: نعم.

قلت: أما قولكم: إنه حكَّم الرجال فى دين الله، فإن الله –تعالى– يقول:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ إلى قوله ﴿ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾[المائدة: ٩٥] وقال في المرأة ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا ﴾[النساء: ٣٥] أنشدكم الله أفحكم الرجال فى حقن دمائهم وأنفسهم وصلاح ذات بينهم أحق أم فى أرنب ثمنها ربع درهم ؟ قالوا: اللهم فى حقن دمائهم وصلاح ذات بينهم. قال: أخرجتُ من هذه ؟ قالوا: اللهم نعم.

وأما قولكم: إنه قاتل ولم يسب ولم يغنم. أتسبون أمكم[1]، أم تستحلون منها ما تستحلون من غيرها فقد كفرتم، وإن زعمتم أنها ليست بأمكم فقد كفرتم وخرجتم من الإسلام؛ إن الله –تعالى– يقول:﴿ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾[الأحزاب: ٦] فأنتم ترددون بين ضلالتين فاختاروا أيهما شئتم. أخرجتُ من هذه ؟ قالوا: اللهم نعم.

وأما قولكم: محا اسمه من أمير المؤمنين، فإن رسول الله –ﷺ– دعا قريشا يوم الحديبية على أن يكتب بينه وبينهم كتابا، فقال:)اكتب: هذا ما

(١) يقصد السيدة عائشة –رضي الله عنها– في خروجها يوم الجمل للمطالبة بدم قتلة عثمان، ولما فرغ على من هذا الأمر سأله ناس أن يقسم فيهم أموال أصحاب الجمل فرفض، فطعن فيه السبئية، وقالوا: كيف تحل لنا دماؤهم ولا تحل لنا أموالهم ؟ فبلغ ذلك علي فقال: أيكم يحب أن تصير أم المؤمنين في سهمه ؟ انظر البداية والنهاية ١٠/٤٧٠.

قاضى عليه محمد رسول الله) فقالوا: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت، ولا قاتلناك، ولكن اكتب: محمد بن عبد الله، فقال: (والله إني لرسول الله وإن كذبتمونى، اكتب يا علي: محمد بن عبد الله) [1] ورسول الله كان أفضل من علي، أخرجتُ من هذه ؟ قالوا: اللهم نعم.

فرجع منهم عشرون ألفا وبقي منهم أربعة آلاف، فقاتلهم علي في النهروان فقُتلوا) [2].

ويتضح من هذه المناظرة أنها ليست مناظرة بين طرفين متكافئين، بل كان المبرَّز فيها هو ابن عباس، أو هو الطرف الإيجابي المليء بالعلم القائم على الاستدلال بآيات القرآن والسنة المطهرة، مما يبين ضحالة علم هؤلاء القوم وعدم تعمقهم فى الدين، واتباعهم للشعارات الزائفة.

ولم يكن منهم من له سابقة فى الدين، أو من صحابة النبي -ﷺ- حيث قال لهم ابن عباس: جئتكم من عند أصحاب رسول الله -ﷺ- وليس فيكم منهم أحد. بل (ولم يكن فيهم أحد من الفقهاء؛ لا من أصحاب ابن مسعود ولا أصحاب ابن عمر ولا أصحاب علي، ولا أصحاب عائشة، ولا أصحاب أبي موسى، ولا أصحاب معاذ بن جبل، ولا أصحاب أبي الدرداء، ولا أصحاب سلمان، ولا أصحاب زيد وابن عباس وابن عمر) [3].

وهذه البدعة الجديدة فى حياة المسلمين والتي نبتت فى هذا الوقت على يد هذه الطائفة، كانت شرارتها الأولى فى أيام النبي -ﷺ- حين بعث علي بن

(١) أخرج البخاري حديث الحديبية مطولا في صحيحه، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب ٢٥٢/٣، ٢٥٣.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٥٧/١٠ (١٨٦٧٨)، والطبراني في الكبير ٣١٢/١٠ (١٠٥٩٨)، والحاكم في المستدرك ١٥٠/٢، وأبو نعيم في الحلية ٣١٨/١، والبيهقي في سننه ١٧٩/٨، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٦٣/٤٢، ٤٦٤.

(٣) ابن حزم: الفصل في الملل والأهواء والنحل ١٥٦/٤.

أبى طالب وهو باليمن إلى رسول الله -ﷺ- بذُهَيْبَة، فقسَمها رسول الله -ﷺ- بين الأقرع بن حابس الحنظلي وعيينة الفزاري وعلقمة العامري وزيد الطائي، فتغضبت قريش والأنصار، فقالوا: يُعطي صناديد أهل نجد ويدعنا ؟ فقال لهم النبيّ ﷺ: (إنما أتألفهم) فأقبل رجل غائر العينين، ناتئ الجبين، كث اللحية، مُشْرِف الوجنتين، محلوق الرأس، فقال: يا محمد، اتق الله واعدل. فقال: (ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل لقد خبت وخسرت إن لم أعدل). وفى رواية قال: (فمن يطيع الله إذا عصيته! يأمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني) فسأله خالدبن الوليد أن يقتله فقال: (إن من ضِئْضِئ[1] هذا قوما يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرَّمِيَّة، يَقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد)[2].

وقد كان الأمر كما أخبر عنهم النبي ﷺ، فهؤلاء الخوارج سفكوا الدم الحرام، وأغاروا على المسلمين حتى قال الراجز[3]:

وقدِم الخوارجُ الضُّلالُ

إلى عبادِ ربِّهم وقالوا

إن دماءكم لنا حلالُ

وقد خشى عليٌّ غائلتهم، فاضطر للخروج إليهم فى النهروان فسار إليهم

(١) الضئضئ: الأصل. أى: من نسله وعقبه. قال ابن كثير: (وليس المراد أن يخرج من صلبه ونسله؛ لأن الخوارج الذين ذكرنا لم يكونوا من سلالة هذا، بل لا أعلم أحدا من نسله، وإنما المراد: (من ضئضئ هذا). أى من شكله وعلى صفته فعلا وقولا، والله أعلم. وهذا الشكل وهذه الصفة كثيرة جدًّا في كل زمان وكل مكان، من قراء القرآن وغيرهم، لمن تأملها، والله أعلم. وهذا الرجل المذكور هو ذو الخويصرة التميمي، وسماه بعضهم: حرقوصا. والله أعلم". ابن كثير: البداية والنهاية ٦١٨/١٠، وابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ٦٩/٣.

(٢) أخرجه البخارى في صحيحه – كتاب التوحيد – باب قوله تعالى:ُص ض ط ظِ ١٥٥/٩.

(٣) انظره في مجاز القرآن لأبى عبيدة ٧٤/٢، وتفسير الطبرى ٣/١٩، وتفسير القرطبى ٢١/١٣.

فى جنده وقاتلهم، وتحول عن أهل الشام[1].

وحين ثارت الخوارج وخرجوا على المسلمين قال علي بن أبى طالب: (يا أيها الناس، إني سمعت رسولَ اللّه -ﷺ- يقول: (يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن، ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية)[2] لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضى لهم على لسان نبيهم لاتكلوا على العمل، وآية ذلك أن فيهم رجلا له عضد ليس له ذراع، على رأس عضده مثل حلمة الثدي، عليه شعرات بيض، فتذهبون إلى معاوية وأهل الشام، وتتركون هؤلاء يخلفونكم فى ذراريكم وأموالكم، واللّه إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم؛ فإنهم قد سفكوا الدم الحرام، وأغاروا فى سرح الناس فسيروا على اسم اللّه)[3].

وقُتل من الخوارج خلق كثير. فقال على: التمسوا فيهم المُخْدَج[4]. فالتمسوه فلم يجدوه، فقام علي بنفسه حتى أتى ناسا قد قتل بعضهم على بعض فوجدوه مما يلي الأرض، فكبر وقال: صدق اللّه وبلَّغ رسولُه، وفي رواية: ما كُذِبْتُ وما كَذَبْتُ. فقام إليه عبيدة السلماني فقال: يا أمير المؤمنين، آللّه الذى لا إله إلا هو[5]، لسمعتَ هذا من رسول اللّه ؟ فقال: إي واللّه الذي لا إله إلا

(١) ابن كثير: البداية والنهاية ٦٣٤/١٠.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢٩٥/١٨، ٢٩٦ (١١٧٧٣)، وانظر البداية والنهاية ٦٣١/١٠.

(٣) البداية والنهاية ٥٩٢/١٠.

(٤) المخدج: ناقص اليد. ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر ١٣/٢.

(٥) إنما استحلفه ليسمع الحاضرين ويؤكد ذلك عندهم، ويظهر لهم المعجزة التى أخبر بها رسول اللّه ﷺ ويظهر لهم أن عليا وأصحابه أولى الطائفتين بالحق، وأنهم محقون في قتالهم. النووى: شرح صحيح مسلم ١٧٣/٧.

هو، فاستحلفه ثلاثا وهو يحلف له[1].

ويعلّق أبو سعيد الخدري على أقوال النبي –ﷺ– فى الخوارج وأوصافهم فيقول: (فأشهد أني سمعت هذا من رسول الله ﷺ، وأشهد أن عليًّا حين قتلهم وأنا معه جيء بالرجل على النعت الذي نعت رسول الله ﷺ، وكان رجلا أسود فى إحدى يديه مثل ثدي المرأة)[2].

وقد أخبر النبي– ﷺ– أنهم (شر الخلق تقتلهم أدنى الطائفتين من الحق)[3].

ويتبين من ذلك أن هؤلاء الذين خرجوا على المسلمين وكفروهم هم الذين أخبر عنهم النبى ﷺ، وهم مع صلاتهم وقراءتهم للقرآن، لا يفقهونه.

كما يظهر أيضًا أن الحق كان فى جانب علي بن أبى طالب؛ لأنه هو الذي قاتلهم.

فأسلاف الخوارج كانوا أعرابا، قرؤوا القرآن قبل أن يتفقهوا فى السنن الثابتة عن رسول الله ﷺ، ولم يكن فيهم أحد من الفقهاء؛ ولهذا تجدهم يكفر بعضهم بعضا عند أقل نازلة تنزل بهم فى دقائق الفتيا وصغارها[4].

هكذا خرج الخوارج على المسلمين، وكفروهم بالذنوب، وقد نجم عن ذلك فتح باب الصراعات السياسية والاختلافات الفكرية، التى أدت فيما بعد إلى ظهور أحزاب وحركات سياسية.

ثم تطورت فكرة التكفير عند الخوارج، بعد أن انقسموا إلى فرق كثيرة

(١) أخرجه مسلم في صحيحه – كتاب الزكاة – باب التحريض على قتل الخوارج ٧٤٦/٢ (١٠٦٦/١٥٦)، وأبو داود في سننه – كتاب السنة – باب في قتال الخوارج ٢٤٥/٤ (٤٧٦٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب استتابة المرتدين والمعاندين – باب من ترك قتال الخوارج للتأليف وأن لا ينفر الناس عنه ٢١/٩.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه – كتاب الزكاة – باب ذكر الخوارج وصفاتهم ٧٤٥/٢ (١٠٦٥/١٤٩)، وأحمد في المسند ١٦٢/١٧ (١١٠١٨).

(٤) ابن حزم: الفصل في الملل والأهواء والنحل ١٥٦/٤.

يجمعها إكفار علي وعثمان وأصحاب الجمل والحكمين ومن رضي بالتحكيم وصوّب الحكمين أو أحدهما، ثم يجمعها الخروج على السلطان الجائر[1].

كما كفروا بكل ذنب وكبيرة بعد أن توالت فرقهم فى الخروج حتى اتسع نطاق التكفير عندهم على يد الأزارقة، فشمل التكفير عندهم كل مخالف.

فالأزارقة – أتباع نافع بن الأزرق – من الخوارج كفَّروا القعدة عن الهجرة إليهم فجعلوهم مشركين وإن كانوا يوافقون الأزارقة فى سائر الآراء، كما اختلفت النجدات – أتباع نجدة بن عامر الحنفي – مع الأزارقة فأكفروا مَن كفَّر القعدة عن الهجرة إليهم، بل أكفروا من قال بإمامة نافع بن الأزرق[2].

كما كفر بعضهم بعضًا فى مسائل كثيرة، فالحازمية[3] والشعيبية[4] منهم كفروا الميمونية[5] الذين تابعوا القدرية فى قولهم فى باب القدر والاستطاعة، كما كفّرت الحمزية[6] منهم الحازمية؛ لاختلافهم فى باب القدر[7].

(١) الأشعرى: مقالات الإسلاميين ١٦٧/١، والبغدادي: الفرق بين الفرق ص ٧٣، والإسفرائيني: التبصير في الدين ص ٢٩.

(٢) البغدادي: الفرق بين الفرق ٧٣، ٧٨، وابن حزم: الفصل في الملل والأهواء والنحل ١٨٩/٤.

(٣) أصحاب حازم بن عاصم من الفرق التى انشقت عن العجاردة سماها الأشعرى الخازمية بالخاء المعجمة – يحكى عنهم أنهم توقفوا في أمر علي ولا يصرحون بالبراءة منه. انظر عنهم الأشعري مقالات الإسلاميين ٩٦/١، والشهرستاني: الملل والنحل ١٣١/١، والآمدي: أبكار الأفكار ٨١/٥.

(٤) من جملة العجاردة أصحاب شعيب بن محمد. انظر عنهم الشهرستاني: الملل والنحل ١٣١/١، والبغدادي: الفرق بين الفرق ص٩٥، والآمدي: أبكار الأفكار ٨١/٥.

(٥) أصحاب ميمون بن خالد، وقيل: ميمون بن خالد كان من جملة العجاردة إلا أنه تفرد عنهم بإثبات القدر. انظر عنهم: الشهرستاني: الملل والنحل ١٢٩/١، والآمدي: أبكار الأفكار ٨٠/٥.

(٦) أصحاب حمزة بن أدرك، من العجاردة، انظر عنهم الشهرستاني: الملل والنحل ١٢٩/١، والآمدي: أبكار الأفكار ٨١/٥.

(٧) البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٩٤.

وهكذا دأب الخوارج على تكفير بعضهم بعضا فى أقل نازلة، وهذا عيب كبير من عيوب أهل البدع[1].

ويُستثنى منهم الإباضية – أتباع عبد الله بن إباض – فإنهم أكثر اعتدالا فى الحكم على مخالفيهم، بل إن الإباضيين ينكرون نسبتهم إلى الخوارج[2]، وقد أنكروا الكثير من أقوال الأزارقة والصفرية الذين كفروا القعدة.

وقد أعلن الإباضيون أن مخالفيهم من أهل القبلة كفار نعمة تجوز مناكحتهم وموارثتهم، وأن من زنى أو سرق أو قذف، فإنه يقام عليه الحد ثم يستتاب مما فعل، فإن تاب تُرك، وإن أبى التوبة قتل ردة[3].

أما أهل الحديث فلا يشهدون على أحد بكفر ولا بشرك ولابنفاق ما لم يظهر منه شىء من ذلك، ويذرون السرائر إلى الله تعالى[4].

كما ظهر هذا الفكر فى فرق الشيعة أيضًا؛ فالزيدية والإمامية – مثلا – منهم من يكفر بعضهم بعضا، والعداوة بينهم – كما يقول مؤرخو الفرق – قائمة دائمة[5].

ومثل ذلك يقال عن البترية والسليمانية والجارودية والكيسانية.

وقد امتدت نزعة التكفير كذلك إلى منهج المعتزلة، فقد اهتموا بمسألة مرتكب الكبيرة اهتماما كبيرا، بل إن نشأتهم ترجع إلى هذه المسألة[6].

---

(١) ابن أبى العز: شرح العقيدة الطحاوية ٤٣٩/٢.

(٢) علي يحيى معمر: الإباضية في موكب التاريخ ص٢٨، وحميد السالمى: شرح الجامع الصحيح (مكتبة الاستقامة، عمان، تحقيق: عز الدين التنوخى – ط٢) ٥٩/١، السابعي: الخوارج الحقيقة الغائبة (مطبعة النهضة – عمان – ط١، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م) ص١٥٦.

(٣) ابن حزم: الفصل في الملل والأهواء والنحل ١٨٩/٤، والشهرستاني: الملل والنحل ٢٤٤/١، وانظر: السالمي: شرح الجامع ص ١٦١.

(٤) ابن أبي العز: شرح العقيدة الطحاوية ٥٣٩/٢.

(٥) البغدادي: الفرق بين الفرق ص ٧١، والإسفرائينى: التبصير في الدين ص ٤١.

(٦) البغدادي: الفرق بين الفرق ص ١١٧، والإسفرائينى: التبصير في الدين ص ٦٧.

ولأهمية هذه القضية عندهم خصصوا لها أصلا من أصولهم، وهو الأصل الرابع: المنزلة بين المنزلتين، وتناولوها كذلك في الأصل الثالث، وهو: الوعد والوعيد، فقد ذهبوا إلى أن مرتكب الكبيرة فى منزلة بين المنزلتين فهو خارج عن الإيمان غير داخل فى الكفر[1].

فالمعتزلة يوافقون الخوارج فى حكم الآخرة؛ فإنهم وافقوهم على أن مرتكب الكبيرة مخلد فى النار، لكن الخوارج سمته كافرًا، والمعتزلة جعلته فى منزلة بين المنزلتين[2].

وما ذهب إليه الخوارج والمعتزلة يجافي طبيعة النفس البشرية التى جُبلت على أن تصيب وتخطئ، فليس أحد من البشر غير الأنبياء إلا وقد أخطأ أو هَمَّ بخطيئة، وقد قال النبي ﷺ : (والذي نفسي بيده، لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون، فيستغفرون، فيغفر لهم)[3]. فمن هذا الذي لا يخطئ ؟ وقد قال الشاعر[4] :

إن تغفرِ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمًّا وأيُّ عبـــــدٍ لـــكَ لا ألمَّا

وتأكيدًا على هذه الجبلة يؤكد لنا القدماء هذا المعنى، فيقول الشاعر[5]:

من الذي ما ساء قـــــط ومن له الحســـنى فقط

كذلك منح المعتزلة لعقولهم الحرية الكاملة في الحكم بالتضليل والتفسيق على بعض الصحابة، فظهرت عبارات على ألسنة رؤسائهم تجرح

(١) أحمد بن الحسين: شرح الأصول الخمسة للقاضى عبد الجبار ص ٧٠٧، وابن المرتضى: طبقات المعتزلة ص ٤، وابن حزم: الفصل في الملل والأهواء والنحل ١٨٨/٣، والآمدي: أبكار الافكار ٨/١، وابن تيمية: الفتاوى ٢٢٣/٧، والسفاريني: لوامع الأنوار ٤٠٥/١.

(٢) ابن أبي العز: شرح العقيدة الطحاوية ٤٤٤/٢.

(٣) اخرجه مسلم في صحيحه – كتاب التوبة – باب سقوط الذنوب بالاستغفار ٢١٠٦/٤(٢٦٤٩).

(٤) هو أمية بن أبي الصلت، ديوانه، ص ٥٦.

(٥) البيت للحريري صاحب المقامات. وفيات الأعيان ٤٥٥/٣.

بعض الصحابة وبغير الخير تذكرهم، وهم وإن لم يكفروا الصحابة تكفيرا صريحا، إلا أن التجريح فيهم يلزم منه التكفير على أصل مذهبهم الذي يقضي بأن الفاسق مخلد في النار كما يرون.

فروي عن عمرو بن عبيد أنه قال: لو شهد عندي علي وعثمان وطلحة والزبير على شراك نعل ما أجزت شهادتهم.

وعن معاذ بن معاذ قال: قلت لعمرو بن عبيد: كيف حدث الحسن عن عثمان أنه ورث امرأة عبد الرحمن بعد انقضاء عدتها ؟ فقال: إن فعل عثمان لم يكن سنة. وقيل له: كيف حدث الحسن عن سمرة في السكتتين ؟ فقال: ما تصنع بسمرة ! قبح الله سمرة[1].

وقد وجد واصل بن عطاء أن أهل عصره مختلفين في علي وأصحابه، وفي طلحة، والزبير، وأم المؤمنين عائشة، وسائر أصحاب الجمل، فقالت الخوارج برأي، والشيعة برأي، وأهل السنة برأي، فخرج واصل برأي زعم فيه أن فرقة من الفرقتين فسقة لا بأعيانهم، وأنه لا يعرف الفسقة منهم، وأجاز كون الفسقة من الفريقين، ثم قال: لو شهد علي وطلحة، أو علي والزبير، أو رجل من أصحاب علي ورجل من أصحاب الجمل على باقة بقل لم أحكم بشهادتهما؛ لعلمي بأن أحدهما فاسق لا بعينه، كما لا أحكم بشهادة المتلاعنين؛ لعلمي بأن أحدهما فاسق لا بعينه[2].

كما طعن النظّام في الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وزعم أنه شك يوم الحديبية، وأنه كتم النص على بيعة علي، كما وقع في عثمان، وعاب على علي –رضي الله عنه– أنه سُئل عن مسألة فقال: (أقول فيها برأي) فقال النظّام: (ومن هو حتى يقضي رأيه) كما زعم أن أبا هريرة أكذب

(١) الشاطبي: الاعتصام، ص ٨٨.

(٢) البغدادي: الفرق بين الفرق، ص ١١٩، ١٢٠، والشهرستاني: الملل والنحل، ص ٤٩.

الناس، وأسقط عدالة ابن مسعود ونسبه إلى الضلال، بل أجاز اجتماع الأمة على ضلالة[1].

فهكذا أهل الضلال يسبون السلف الصالح لعل بضاعتهم تنفق ﴿ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلاَّ أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ ﴾ [التوبة: ٣٢].

بل إن المعتزلة أنفسهم قد انقسموا إلى فرق يكفر بعضهم بعضا ويكفرون مخالفيهم، فالمعمرية – أتباع معمر بن عباد السلمي – قالوا بتكفير من لم ينف صفات الله عز وجل [2].

والمردارية – أتباع عيسى بن صبيح الملقب بمردار– كفّروا مخالفيهم، وقد انفرد المردار عن أصحابه بمسائل منها أن الناس قادرون على مثل فصاحة القرآن نظما وبلاغة، وكفّر من قال: إن الله تعالى يُرى

بالأبصار، بل غالى فقال: هم كافرون في قولهم: لا إله إلا الله[3].

وقد شهد العصر العباسي قيام رؤوس المعتزلة الكبار بمحاولة فرض آرائهم واجتهاداتهم على سائر المسلمين– علمائهم وعامّتهم – بالقوّة، مستغلّين النفوذ الذي تمتّعوا به منذ عهد الخليفة المأمون، فأقنعوا المأمون بآرائهم وامتحان العلماء عليها، وفتنوا كل من لم يجبهم إلى القول بخلق القرآن، ومنعوه من تولي الوظائف، ولم يفكوا أسره، وغير ذلك من العداء الشديد على المسلمين حتى وصل الأمر لدرجة الإفتاء بكفر كثير من فضلاء الأمة وقتله، كالإمام أحمد بن حنبل وغيره[4].

(١) البغدادي: الفرق بين الفرق، ص ١٤٧، ١٢٠، والشهرستاني: الملل والنحل، ص ٥٨، ٥٧.

(٢) الشهرستاني: الملل والنحل، ص ٦٥، ٦٦.

(٣) البغدادي: الفرق بين الفرق، ص ١٦٥، والشهرستاني: الملل والنحل، ص ٦٩.

(٤) ابن الجوزي: مناقب الإمام أحمد بن حنبل، ص ٣٠٨. دار الآفاق الحديثة ط ٣، ١٤٠٢، ١٩٨٢م.

ومؤخرا طلت علينا هذه الفتنة بوجهها القبيح، فظهرت (جماعة التكفير والهجرة)، فأطلقت على نفسها اسم:)جماعة المسلمين) ونزعت إلى فكر التكفير على النحو الآتي:

- إطلاق الكفر على عصور التاريخ الإسلامى منذ القرن الرابع الهجري.
- اعتبروا جماعتهم هى الجماعة الوحيدة المسلمة فى العالم وما عداها فعلى ضلال.
- تكفير الإخوان المسلمين كشخص معنوي من شخصيات الحركة الإسلامية.
- عدم الاعتداد بالتاريخ الإسلامى باعتبار أن وقائعه غير ثابتة[1].

الأمر الذي استدعى أن يقوم العلماء بدراسة المسألة، وتحديد مفاهيم الإيمان والكفر، كما يمكن استخلاصها من القرآن والسنة، مع وضع الضوابط الشرعية للاحتراز من الخوض فى هذا الباب دون بصيرة كما سبق القول.

وسوف نقوم برصد عودة الظاهرة مرة أخرى في العصر الحديث، وظروف نشأتها، ومعرفة أفكار أهم الجماعات للوصول إلى حقيقة الظاهرة.

(١) عبد الرحمن أبو الخير: ذكرياتي مع جماعة المسلمين (التكفير والهجرة) ص٣٤، ومحمد سرور نايف: الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو ١/٢٥٤.

الفصل الثالث
التكفير في العصر الحاضر وصلته بالتكفير الماضي

المبحث الأول : ظروف نشأة الظاهرة

من أشد الأزمات التي تعرضت لها جماعة الإخوان المسلمين في مصر هي اعتقالات سنة ١٩٦٥م والتي قاسى أعضاؤها فيها السجن والتنكيل والاعتداء على حقوق الإنسان، الأمر الذي يدفع البعض إلى اعتبار ذلك هو السبب الرئيس الذي أدى إلى ظهور الفكر التكفيري[١].

وتؤكد مصادر أخرى أن ظروف النشأة في العصر الحديث تعود إلى عام ١٩٦٩م حين جرى حوار بين مسؤول أمني في أحد السجون المصرية، وأحد أفراد الجماعات الإسلامية، فرفض السجين الحوار مع هذا المسؤول وقال له: أرفض الحوار معك؛ لأنك كافر، وحكومتك كافرة[٢].

وتعزو روايات أخرى النشأة إلى عام ١٩٦٧ م حين رفضت طائفة طلب رجال الأمن من بعض المعتقلين كتابة خطاب تأييد للنظام، غير أن فئة من هذه الطائفة عللت هذا الرفض بكفر النظام، ثم لم تلبث أن كفّرت من خالفهم من إخوانهم المعتقلين[٣].

وجميع من تعرض لرصد النشأة وظروفها في العصر الحديث يجمع أنها نشأت في ظل الكبت والتعذيب ومصادرة الرأي، والتعدي على حقوق الإنسان وكرامات الأمم، مما يؤكد أن السجن ومطارق التعذيب، كان وعاء مناسبا لنشأة هذه الآراء.

(١) البهنساوي: الحكم وقضية تكفير المسلم، ص ٢١، نعمان السامرائي: التكفير جذوره وأسبابه ومبرراته، ص ٣٨، أحمد جلي: دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين، ص ١٠٨.
(٢) د. رفعت سعيد: النبي المسلح ٢/٧٧.
(٣) محمد سرور: الحكم بما أنزل الله وأهل الغلو ١/٣٠٧.

المبحث الثاني
مراحل النشأة

في هذا الجو المشحون بالتعذيب، والمفعم بالمحن نشأ هذا الفكر الذي يمكن تبلوره في مرحلتين:

الأولى: أثناء محنة ١٩٥٤م في مذبحة ليمان طره، فقد أدى التعذيب إلى اندهاش هؤلاء الشباب متسائلين: ما الذي فعلناه حتى يفعل بنا هذا ؟! وما حكم الإسلام في هؤلاء الحكام الذين يصدروا الأوامر بتعذيبنا ؟! وما حكم الإسلام في الجلادين والمنفذين ؟!

وقد كانت الإجابة أن هؤلاء كفرة ومن يعاونهم، والمجتمع جاهلي، ولا عذر للمحكومين، ومنهم الذين يتولون أمر التعذيب والاضطهاد؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ ﴾[القصص: ٨].

الثانية: أثناء محنة ١٩٦٥ م التي أشرنا إليها في المبحث السابق، وبداية من هذا التاريخ أعلن عن فكر التكفير صراحة، ورفعت رايته، وأصبح له أنصار انتشروا بعد أكتوبر ١٩٧١ م يتزعمهم شكري مصطفى زعيم جماعة التكفير والهجرة.

وبعد ظهور هذه الجماعة على الساحة الفكرية والعملية، وانتشار آرائها لقيت معارضات شديدة من الجماعات الأخرى القائمة لغلوها وشذوذ أفكارها.

ظهرت جماعات أخرى تنتهج نهج شكري وإن كانت أقل غلوا، فتبنت فكر التكفير والجاهلية، وذلك على يد الدكتور صالح سرية الذي أسس تنظيما عرف باسم جماعة الفنية العسكرية.

ثم يتتابع ظهور جماعات أخرى بين الحين والآخر تتبنى هذه الأفكار، ولكن بصور مختلفة، مثل جماعة الجهاد، وجماعة الشوقيين، والناجون من النار.

وكل هؤلاء وإن لم ينسبوا أنفسهم إلى فكر الخوارج إلا أننا نجد أنها توافقهم في الأصول التي عرفوا بها وسبق الحديث عنها، فهل هؤلاء امتداد فكري وعقدي للخوارج الأُول، هذا ما سنناقشه في المبحث الآتي إن شاء الله.

المبحث الثالث

صلة الظاهرة الحديثة بالظاهرة القديمة

عند الحديث عن ظاهرة الخروج وفرقة الخوارج في الآونة الأخيرة، للكشف عن الصلة بين الظاهرة الجديدة والقديمة، يدعونا الحديث عن الفرقة التي ينطبق عليها معنى الخروج الفرقي المذموم لا مطلق الخروج، فالخروج يطلق على عدة أحوال، غير أن الاصطلاح الشرعي أو العرفي يخصص من هذه الألفاظ معنى محددا يكون بمثابة العلة للحكم.

وعند الحديث عن الخروج كفرقة نجد أن النصوص الشرعية المتمثلة في الأحاديث النبوية الواردة في الخوارج وأقوال الصحابة ومواقفهم وسيرة الخوارج كفرقة وكأعلام تحدد العلل والمعاني التي استحق بها الخوارج هذا الوصف والحكم، ويمكن إيجازها فيما يأتي:

١ – الأمر بالمنكر باعتباره معروفا: وهو ما فعله ذو الخويصرة أول خارجي في التاريخ الإسلامي حين قال للنبي –ﷺ– حين كان يقسم الغنائم: اتق الله واعدل. فقال: (ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل، لقد خبت وخسرت إن لم أعدل).

وقد ظلت هذه العلة ملازمة للخوارج في كثير من مواقفهم التي هي أثر لفهم خاطئ دفعهم إلى إنكار المعروف والأمر بالمنكر، كما حدث حين اتفق علي ومعاوية على الصلح حقنا لدماء المسلمين، فعدّ الخوارج هذا منكرا وكفرا مخرجا من الملة على نحو ما مر بيانه من قولهم: (لا حكم إلا لله) الأمر الذي دفع علي بن أبي طالب أن يقول: (كلمة حق أريد بها باطل) وهي كلمة تبين بوضوح هذه العلة، وهي إلباس المنكر لباس النص الشرعي.

٢ – التكفير بكل كبيرة: وهذه العلة وإن كانت دون العلة السابقة إلا أن آثارها خطيرة في حكمهم على المخالفين، واعتبار دارهم دار حرب مما دفعهم إلى القيام بثورات متكررة عادت على المسلمين في القرن الأول بكثير من الخسائر.

وتبعا لذلك ظهر مفهوم الولاء والبراء تبعا لتعريف الإيمان، فمن استكمل أركان الإيمان فهو مؤمن يجب ولاؤه، ومن ارتكب ما يوجب نقصانه فهو كافر يجب البراءة منه، لذلك فقد أنزلوا عليه أحكام الكفار من وجوب القتال واستحلال الدم والمال مصداق قول ابن عمر: (إنهم انطلقوا في الآيات النازلة في الكفار فجعلوها في المؤمنين)[1] لسوء تأويل وفهم لمراد الله تعالى، ولبعدهم التام عن معرفة أحكام الشرع.

أما الخروج المسلح مجردا عن المنطلقات الاعتقادية السابقة للخوارج، فلا يستوجب الحكم على مرتكبيه بأحكام الخوارج الاعتقادية، وتبعا لذلك يمكن تقسيم الخروج في العصر الحديث إلى اتجاهين:

الأول: ما كان امتدادا للخوارج، وهو المتحقق في الفرقة الباقية من فرق الخوارج، وهم الإباضية.

الثاني: هو ما تحققت فيه علل الخروج الأول دون ارتباط تاريخي ومذهبي متصل بالخوارج الأوائل، وهو ما تحقق جانب منه في جماعة التكفير والهجرة ومن شابهها.

وسوف نتناول الحديث عن الاتجاهين بشيء من الإيجاز:

١ – فرقة الإباضية كامتداد اعتقادي لفرق الخوارج:

الإباضية هي الفرقة التي تبقت من فرق الخوارج، وقد خالفوا عامة

(١) صحيح البخاري – كتاب استتابة المرتدين – باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم– فتح الباري ١٢ / ٢٨٢.

الخوارج في تعريف الإيمان وأثره في الحكم على مرتكب المعصية، فقد قالوا بما قالت به الخوارج من أن الإيمان يشمل جميع الطاعات ومن ترك شيئا منها يكفر، ولكنهم يقولون: إنه كفر نعمة لا كفر شرك، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ﴾ [إبراهيم: ٢٨] فمن بدل: كفر كفر نعمة، وكذلك العاصي مؤكدين أن هذا الإطلاق هو إطلاق شرعي[١].

وإن كان هؤلاء أحسن حالا من أسلافهم في مرتكب الكبيرة إلا أنه عندهم إذا مات ولم يتب فهو مخلد في النار، وهذا الحكم قائم على استدلالات وردت في أهم كتب الحديث لديهم وأقدمها، وهو مسند الربيع بن حبيب، فقد ورد فيه مجموعة من الأحاديث تعتبر مرتكزا لمعظم استدلالاتهم، من ذلك قوله ﷺ: (الجنة حرام على من قتل ذميا أو ظلمه أو حمله ما لا يطيق)[٢]، ومنها: (من مات وعليه دين لم يدخل الجنة..)[٣]. ثم يوردون من الآيات القرآنية ما يعتبرونه دليلا على تخليد مرتكب الكبيرة في النار، كقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾[الجن: ٢٣] ويعللون الحكمة من تخليده في النار بأن العاصي إذا عصى فقد عصى ربا عظيما لا نهاية لعظمته، فكذلك يكون الخلود في العذاب لا نهاية له[٤]، ويعللون أيضا بأن ذلك أزجر للعبد[٥].

(١) أبو محمد اليمني: عقائد الثلاث والسبعين فرقة، تحقيق / محمد بن عبد الله الغامدي ٢٩٦/١، مكتبة العلوم والحكم، ط ١، ١٤١٤هـ، وعلي يحيى معمر: الإباضية في موكب التاريخ ٩٠/١.

(٢) مسند الإمام الربيع بن حبيب، ص ٢٩٢.

(٣) السابق، ص ٢٩٣.

(٤) السالمي: مشارق أنوار العقول، تحقيق / عبد المنعم العاني، ص ٣٧٩، دار الحكمة، ط ١، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥م.

(٥) علي يحيى معمر: الإباضية في موكب التاريخ ١٢٦/١.

كما يرون الخروج على مرتكب الكبيرة ومحاربته، وفي ذلك يقول الجناوني: (وقالت الإباضية: من أتى بالقول وضيع العمل فهو كافر منافق فاسق عاص ليس بمؤمن ولا بمسلم ولا بمشرك، وأحكامه أحكام الملة الإسلامية)[1]. كما يرون أن من عمل كبيرة من المسلمين فالواجب أن يدعوهم المسلمون فإن استجابوا للطاعة فلهم ما للمسلمين، وإن أبوا وباينوا المسلمين ناصبهم إمام المسلمين الحرب حتى يرجعوا إلى أمر الله[2].

كما رأى معاصروهم أن خروج الثوار على عثمان وقتله، وخروج أهل النهروان على علي هي فتن وقعت بين الصحابة، فهو كقتال يوم الجمل بين علي وطلحة والزبير، فينبغي التوقف وعدم الخوض فيها[3].

والحق أن ثمة فرقا كبيرا بين الفتن الواقعة بين الصحابة الذين كانون يترضون على بعضهم ولا يرمون بعضهم البعض بالكفر، ويصلي كل منهم على قتلى الآخر، كما مر بيانه، وبين قتال أهل النهروان الذين كفروا عليا وعثمان – رضي الله عنهما – وكان قتالهم لهم لأجل تكفيرهم إياهم.

٢ – جماعة التكفير والهجرة وأمثالها من أصحاب الخروج المسلح:

رأينا في الآونة الأخيرة شبابًا يعتنق هذه الأفكار مرة أخرى، حتى أصبح المجتمع يموج بأفكار الخوارج الأوائل، فوجدنا من يعتقد كفر من ارتكب المعصية وأصر عليها، بل كفّر جميع المسلمين وإن صلوا وصاموا، يضيفون إلى ذلك بدعة المفاصلة الشعورية، والتي تعني مجاراة المسلمين في عباداتهم ومعاملاتهم مع الاعتقاد بكفرهم، إلى غير ذلك من الآراء التي تدور في

(١) الجناوني:كتاب الوضع – مختصر في الأصول والفقه، ص ١٦، تعليق / إبراهيم أطفيش، مطبعة الفجالة، مصر، بدون تاريخ.

(٢) السابق، ص ١٧.

(٣) علي يحيى معمر: الإباضية بين الفرق الإسلامية ١٦٩/٢.

مجملها حول تكفير المسلمين[1].

وتتفق الآراء على أن صاحب بدعة التكفير في العصر الحديث هو شكري مصطفي الذي أسس جماعة المسلمين[2] في أواخر الستينيات من القرن المنصرم، وسميت باسم جماعة التكفير والهجرة[3].

وقد تبلورت لدى شكري مجموعة من الأفكار التي مثلت أساس منهجه في التكفير ومنهج من جاء بعده، ونسج على منواله، وكان أبرزهذه الأفكار:

- فكرة الحد الأدنى للإسلام.
- التوقف والتبيين.
- الإصرار على المعصية.

كما كان لجماعة الفنية العسكرية –بقيادة زعيمها صالح– سرية أفكار أخرى، كان أبرزها:

١ – عدم صحة إيمان المقلد.

(١) د. مصطفي حلمي: الخوارج الأصول التاريخية لمسألة تكفير المسلم، ص ٣٠ – ٣٢.

(٢) يطلق على هذه الجماعة ثلاثة أسماء، هي:

١ – جماعة المسلمين: وهذا هو الاسم الذي سمت به الجماعة نفسها؛ لاعتقادها أن الإسلام الحق في دعوتهم وحدهم، وأنهم هم الجماعة الوحيدة على الحق والهدى، وما عداها من الجماعات على باطل وضلال.

٢ – جماعة التكفير والهجرة: وهذا هو الاسم الذي اشتهرت به إعلاميا، وبتأثير الإعلام أصبح هذا الاسم هو الشائع بين الناس، وسبب هذه التسمية هو تبني هذه الجماعة لفكر التكفير والغلو فيه، ودعوتهم إلى هجر المجتمع؛ لأنه جاهلي كافر، وتكون الهجرة إلى مكان يأمن فيه المرء على دينه، ويقيم فيه شرع الله تعالى.

٣ – جماعة شكري مصطفي: وهذا الاسم نسبة إلى زعيم الجماعة ومؤسسها.

عبد الرحمن أبو الخير: ذكرياتي مع جماعة المسلمين، ص ٣٤.

(٣) رجب مدكور: التكفير والهجرة وجها لوجه، ص ٥، ومحمد نايف سرور: الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو، ص ١١، وأبو العينين: إعلان النكير على غلاة التكفير، ص ١١٥.

٢ – العمل شرط لصحة الإيمان.

٣ – التكفير بالتأويل.

وقد كفروا بهذه الشبه غالبية المسلمين.

ويجمع هذه التيارات التكفيرية القديم منها والحديث، أنهم شباب ليس فيهم فقيه ولا عالم، بل هم أهل عاطفة وحماس، وهذا يذكرنا بما نقلنا فيما تقدم عن الخوارج (ولم يكن فيهم أحد من الفقهاء؛ لا من أصحاب ابن مسعود ولا أصحاب ابن عمر ولا أصحاب علي، ولا أصحاب عائشة، ولا أصحاب أبي موسى، ولا أصحاب معاذ بن جبل، ولا أصحاب أبى الدرداء، ولا أصحاب سلمان، ولا أصحاب زيد وابن عباس وابن عمر)[1].

بل لما ناقش ابن عباس خوارج عصره رجع منهم عشرون ألفا، كما تقدم[2].

كذلك أيضا حينما كتب الأستاذ حسن الهضيبي بحوثه التي صدرت في كتاب (دعاة لا قضاة) وردّ فيه على شبهاتهم رجع كثير من هؤلاء الشباب عن هذا الفكر، وأصيبت جبهتهم بالتصدع والانقسام نتيجة للحوار الهادف البناء. فهم ينقسمون على أنفسهم لأقل نازلة فيكفر بعضهم بعضا.

ومن ينظر إلى أفكار هؤلاء الجدد يجد تشابها كبيرا بينها وبين أفكار أسلافهم من الخوارج، مثل:

١ – التكفير بالذنوب والكبائر.

٢ – الحكم على ديار المسلمين بأنها ديار كفر، والمجتمعات جاهلية.

(١) ابن حزم: الفصل في الملل والأهواء والنحل ١٥٦/٤.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٥٧/١٠ (١٨٦٧٨)، والطبراني في الكبير ٣١٢/١٠ (١٠٥٩٨)، والحاكم في المستدرك ١٥٠/٢، وأبو نعيم في الحلية ٣١٨/١، والبيهقي في سننه ١٧٩/٨، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٦٣/٤٢، ٤٦٤.

٣ – تكفير القاعد غير المهاجر

٤ – التوقف في الحكم على المجتمع بالإسلام. إلى غيرذلك من الآراء

وهكذا نظر شكري وأتباعه إلى المعاصى على أنها كفر وخروج من الملة كما صنعت الخوارج من قبل، كما كان لهذه الجماعة أفكار وآراء أخرى بعيدة كل البعد عن الدين الإسلامى الحنيف، وليس لها سند شرعى تقوم عليه، مثل فكرة الهجرة، والانفصال عن المجتمع والانعزال عنه، وترك الوظائف، وقد بدؤوا التحرك لتحقيق غرضهم باللجوء إلى الجبال والمغارات[1].

كما نبتت أيضا جماعة الجهاد برئاسة صالح سرية الفلسطينى الجنسية، وقد عرفت هذه الجماعة بجماعة الفنية العسكرية لمحاولتها الاستيلاء على الكلية الفنية العسكرية.

وقد حاول هؤلاء قيام دولة إسلامية مستخدمين فى ذلك طرق العنف وإباحة الدماء للوصول إلى هدفهم، وقد دعت هذه الجماعة إلى تكفير المجتمع بالكامل، وأنه لا سبيل إلى الخلاص إلا بالقتل والعنف[2].

وما زالت هذه الفتنة تطل علينا بوجهها القبيح بين الحين والآخر، ومعظم معتنقى هذه الأفكار من الشباب الجاهل بالعقيدة الصحيحة وحدود الإيمان والكفر، وقد كثرت هذه الجماعات فى هذه الأيام مثل جماعة الشوقيين، وجماعة الناجين من النار (هكذا يطلقون على أنفسهم) وعمدة مذاهبهم في تكفير المجتمع لا سيما العصاة.

والحق أن هذه الأفكار إذا قيست بحقائق الإسلام المقررة وأسسه

(١) المستشار سالم البهنساوي: الحكم وقضية تكفير المسلم (دار الأنصار القاهرة) ص ٣٠٠، حسن صادق: جذور الفكر الإسلامى في الفرق الإسلامية بين التطرف والإرهاب ص ٢٨٦، د. عمر عبد العزيز: شبهات التكفير ص ٤٢٠.

(٢) د. عبد العظيم رمضان، جماعات التكفير في مصر ص٥٣، ٩٥، حسن صادق: جذور الفكر الإسلامى في الفرق الإسلامية بين التطرف والإرهاب ص ٣٣٩.

المعتمدة، وتعاليمه التى توطدت واستقرت فى كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ تبين أنها أفكار خاطئة تافهة لا وزن لها.

ولو كان هؤلاء على شيء من العلم لاقتدوا برسول الله -ﷺ- الذي قال: (اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون) وفى رواية: (اللهم اهد قومي.....)[1] ولاقتدوا بالمؤمنين الأوائل الذين قالوا: ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلاخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالايمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلا لِلَّذِينَ آَمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾[الحشر: ١٠].

ولم يكن هدى النبى -ﷺ- مع أصحاب المعاصى أنه كان يكفرهم كما يفعل هؤلاء، فقد أتى في عهده -ﷺ- برجل شرب الخمر، وكان رسول الله ﷺ قد جلده فى الخمر قبل ذلك، فقال رجل من القوم بحضرته ﷺ: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به ! فقال ﷺ: (لا تلعنوه فإنه يحب الله ورسوله)[2].

وجاء فى رواية أخرى لهذا الحديث أن النبي ﷺ قال: (لا تقولوا هذا، ولكن قولوا اللهم ارحمه، اللهم تب عليه)[3].

فهذا هو أدب الإسلام فيمن وقع فى معصية من معاصي الله، أو فى حد من حدوده، وهذا هو أدب النبوة فيمن اقترف معصية، فإنه -ﷺ- لا يُقَنِّطُ أحدًا من رحمة الله؛ علما منه -ﷺ- بسعة الرحمة الإلهية وكرم الله.

ولذلك فالحكم على الشخص أو الجماعة بكفر أو فسق هو حكم شرعي، يحتاج إلى علم شرعي قائم على الدليل القطعي؛ لأن التكفير حكم شرعي تترتب عليه أحكام شرعية هي في غاية الخطورة بالنسبة للأفراد

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار ١٤/٤، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد ١٤١٧/٣ (١٧٩٢).

(٢) أخرجه البخارى في صحيحه كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة ١٩٧/٨.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب الحد في الخمر ١٦١/٤ (٤٤٧٨).

والجماعات وقد وضح الفقهاء ضوابط تضبط فروع التكفير، وتمنع من إطلاق حكم التكفير بالاحتمال والظن والشك، وقد حفلت المصنفات الفقهية بهذه التحذيرات.

وفي ذلك يقول ابن حجر الهيتمي: (ينبغي للمفتي أن يحتاط في التكفير ما أمكنه؛ لعظيم خطره وغلبة عدم قصده، سيما من العوام، وما زال أئمتنا على ذلك قديمًا وحديثًا)[١].

بل إن كتب فقه المذاهب الأربعة لم تغفل التحذير من هذا الأمر؛ فعند الحنفية يقول ابن نجيم المصري:)والذي تحرر أنه لا يفتى بتكفير مسلم أمكن حمل كلامه على محمل حسن، أو كان في كفره اختلاف، ولو في رواية ضعيفة)[٢].

ويقول الحصكفي: (لا يفتى بالكفر بشيء إلا فيما اتفق عليه المشايخ)[٣]. وعند المالكية يقول القرافي: (فليس إراقة الدماء بسهل ولا القضاء بالتكفير)[٤].

وقال الشربيني : (والحكم بالردة شيء عظيم فيحتاط له)[٥].

ويقول ابن تيمية: (ولا يجوز تكفير المسلم بذنب فعله، ولا بخطأ أخطأ فيه؛ كالمسائل التي يتنازع فيها أهل القبلة)[٦].

ويقول أيضا: (إني من أعظم الناس نهيًا عن أن ينسب معين إلى تكفير أو

(١) ابن حجر الهيتمي: تحفة المحتاج ٨٤/٤.
(٢) ابن نجيم: البحر الرائق شرح كنز الدقائق ١٢٥/٥، وابن عابدين: رد المحتار ٢٢٤/٤.
(٣) الحصكفي: الدر المختار ٢٣٣/٤.
(٤) القرافي: الذخيرة ٣٧/١٢.
(٥) الشربيني: مغني المحتاج ١٣٨/٤.
(٦) ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٢٨٢/٣.

تفسيق أو معصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية)[1].

ومن هنا اشتهر أهل البدع بتكفير بعضهم بعضا، (وأما أهل العلم فإنهم يُخَطِّئون، ولا يُكَفِّرون)[2].

فهل هذا يعني أن الجماعات المعاصرة امتداد فكري وعقدي للخوارج؟

أما بالنسبة للإباضية فالامتداد الفكري والعقدي واضح كل الوضوح من كلامهم ومؤلفاتهم، بالرغم من اعتدالهم النسبي في بعض القضايا.

أما فيما يتعلق بشباب الجماعات التكفيرية فالصلة موجودة بأدلتها، فمن يقارن بين آراء هؤلاء الشباب، وآراء الخوارج يجد نفس القضايا التي دندن عليها الخوارج، واستدلوا لها بأدلة مبتورة عن سياقها هي هي نفس الأفكار ونفس الحيثيات المستدل بها، وإن اختلفت صور التعبير عن الآراء، فهي نزعات خروجية مذمومة، وإن لم تنسب نفسها إلى فكر الخوارج الأُوَل.

وهذا يدعونا للكشف عن الصلة بين أهل التكفير في الحاضر والماضي من حيث الجوانب الفكرية والعقدية والمنهجية:

١ – فيما يتعلق بالجوانب الفكرية والعقدية:

وقع تشابه واختلاف بين الظاهرة قديما وحديثا، ولكن الاختلاف أكثر، فأصحاب الظاهرة قديما كان أعظم اهتمامهم بمسألة تكفير أصحاب الكبائر والذنوب، وتكفير الصحابة، ثم تناول التكفير ميدان الخلاف حول الأسماء والصفات، والخلاف حول القدر، والخلاف حول الإمامة الذي تفرع عنه تكفير الصحابة.

أما أصحاب الظاهرة حديثا فكان أعظم اهتمامهم: بمسألة الحاكمية، وقد تفرع عن ذلك وصف المجتمعات بالجاهلية والديار بالكفر. كما اهتم

(١) السابق: نفس الموضع.

(٢) ابن أبي العز: شرح العقيدة الطحاوية ٤٣٩/٢.

البعض منهم بمسألة التكفير بالذنوب والمعاصي، ولم تكن المسائل القديمة في بؤرة اهتمام أصحاب الظاهرة حديثا، وإن لم تختف تماما، لكن لم تبلغ حد الظاهرة.

ويلاحظ أيضا التطابق بين أصحاب الظاهرة قديما وحديثا في عدم وجود علماء وأدلاء مرشدين، فالخوارج –كما تقدم– لم يكن فيهم أحد من الصحابة ولا من أهل العلم كما سبقت الإشارة، وكذلك أصحاب الظاهرة حديثا لم تكن قياداتهم من أصحاب التخصصات في العلوم الشرعية.

٢ – من ناحية المنهج:

تتشابه طرق التفكير والاستنباط بين أصحاب الظاهرة قديما وحديثا إلى حد بعيد، ويتمثل هذا التشابه فيما يأتي:

- اتباع المتشابهات وترك المحكمات من آيات الكتاب العزيز.
- بتر النصوص عن سياقها التي وردت فيه، الأمر الذي أحدث خللا في تناولهم لكثير من القضايا عندهم.
- الاستشهاد بالنصوص في غير موضعها، والجهل بالناسخ والمنسوخ وغيره من علوم القرآن والسنة؛ مما أدى إلى إنزال النصوص الشرعية في غير مواضعها.
- تقديم الظنون العقلية على النصوص الشرعية.
- محاولة صبغ أفكارهم بصبغة شرعية عن طريق الاستشهاد بالآيات والأحاديث النبوية.

الخاتمة

من خلال معايشتي لهذا الموضوع، أستطيع أن أقرر:

١ – أن قضية الخلاف بين الصحابة قضية عقائدية وليست تاريخية، ومن هنا ينبغي فحص الروايات التاريخية عند بحث ما حدث بين الصحابة من خلاف، ومن أراد ذلك تقع عليه مسؤولية نقد الرواية وبحثها ونقد الرواة بنفس الأسلوب المتبع فى علم الحديث من إجراء قواعد الجرح والتعديل، فبدون هذا لا يكون استدلاله مشروعا أو جائزا ولن يعفيه من المسؤولية أن يقول: إن هذه الروايات قد وردت فى كتاب تاريخ لعالم ثقة أو محدث مشهور.

٢ – أن ما وقع من خلاف بين الصحابة كان عن اجتهاد سائغ من كلا الطرفين.

٣ – أن الخوارج أول من فتحوا باب التكفير، وشقوا عصا الطاعة، وبذور التكفير قد بدأت في عهد النبي ﷺ، ثم تستسرت حتى وجدت البيئة المناسبة للظهور مرة أخرى على هؤلاء الخوارج الذين كفّروا بالذنوب.

٤ – امتداد نزعة التكفير إلى كثير من الفرق كالشيعة والمعتزلة.

٥ – أهمية حادثة التحكيم في تاريخ الفكر السياسي الإسلامي، كما يتبن أثرها في بروز نزعة الخروج التي نجمت بعدها، وأخذت شكلا مغايرا لما كانت عليه أيام حصار عثمان رضي الله عنه.

٦ – أن الأخباريين ممن اعتمد عليهم المؤرخون نسبوا إلى شخصية الحكمين –رضي الله عنهما – ما لا يليق.

٧ – أن برغم أهمية حادثة التحكيم إلا أن أكثر ما ورد فيها كان عن طريق أبي مخنف الذي توبع في كثير من رواياته بالنقد، وتبين أنه قد زوّر في

كثير من الروايات نصرة لمذهبه الشيعي.

٨ – أن فرقة الإباضية امتداد فكري للخوارج الأول.

٩ – أن الجماعات التكفيرية المعاصرة قالوا بالتكفير مع عدم اتصالهم الفكري أو العقدي بالخوارج الأوائل، وإن وافقوهم في التكفير بغير علم، من غير تحقق شروط وانتفاء موانع، مع نقص في الاجتهاد والعلم الشرعي، فهم يكفرون، لكنهم ليسوا خوارج من كل وجه.

١٠ – أن التعذيب والقهر من عوامل ظهور هذا الفكر الشاذ.

١١ – أن الحوار والمناقشة واستيعاب هؤلاء الشباب هو الطريق الأمثل لاحتوائهم وتلقينهم الفكر السليم قديما وحديثا.

١٢– أن تكمن خطورة التكفير في كونه تترتب عليه أحكام شرعية كثيرة، أهمها نفي الموالاة لمن صدر في شأنه هذا الحكم.

١٣– أن صاحب بدعة التكفير في العصر الحديث هو شكري مصطفي الذي أسس جماعة التكفير والهجرة.

١٤– أن ما ذهب إليه شكري مصطفي وجماعته، وسبقه الخوارج من قبل في التكفير بالمعاصي، لا يلتقي مع تعاليم الإسلام التي توطدت ومبادئه التي استقرت، فإن استقراء النصوص الشرعية تُثبت للمكلَّف اسم الإيمان مع ارتكابه المعاصي.

١٥– أن هؤلاء المكفرين لا يحملون علما يستطيعون به فهم مناطات الأدلة، وعلام تدل، وكيف تقع موقعها، وما ذاك إلا لجهلهم وعدم تعلمهم على أيدي المشايخ والعلماء الثقاة، وعدم تخصصهم في العلوم الشرعية.

المصادر والمراجع

- الإباضية فى موكب التاريخ: علي يحيى معمر (مكتبة وهبة القاهرة سنة ١٤١٤هـ/١٩٩٣م)
- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، لابن بطة الحنبلي، تحقيق: رضا بن نعسان، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ.
- أبكار الأفكار فى أصول الدين، للآمدي، تحقيق: د. أحمد محمد المهدى، مطبعة دار الكتب المصرية، سنة ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
- الإرشاد إلى قواطع الأدلة فى أصول الاعتقاد، للجويني تحقيق: د.محمد يوسف، وعلى عبد المنعم، مكتبة الخانجي، ومكتبة المثنى ببغداد سنة ١٣٦٩هـ»١٩٥٠م.
- اعتقاد الإمام المنبل أبى عبد الله أحمد بن حنبل، لعبد الواحد بن عبد الوارث التميمي، تحقيق: ناصر محمدي محمد جاد، تقديم الأستاذ الدكتور محمد السيد الجليند، دار إيلاف الدولية، الكويت ٢٠٠٤م.
- أعلام النصر المبين بين أهلي صفين، لابن دحية الكلبي: تحقيق دكتور / محمد أمحزون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط الأولى، ١٩٩٨م
- الاقتصاد فى الاعتقاد، للغزالي، اعتنى به مصطفى القباني، المطبعة الأدبية بسوق الخضار القديم بمصر، الطبعة الأولى.
- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، لابن تيمية، قدم له أحمد حمدي إمام، مكتبة المدني ومطبعتها.
- تحقيق مواقف الصحابة من الفتنة من روايات الإمام الطبري والمحدثين، دكتور محمد أمحزون، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ، ١٩٨٢م.
- التكفير والهجرة وجها لوجه، تأليف: رجب مدكور، مراجعة وتحقيق: د. علي جريشة، مكتبة الدين القيم، مصر الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ»١٩٨٥م.
- جذور الفكر الإسلامي فى الفرق الإسلامية بين التطرف والإرهاب، تأليف:

حسن صادق، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة ١٩٩٧م.

- الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو، تأليف: محمد سرور بن نايف زين العابدين، دار الأرقم، برمنجهام، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٨هـ»١٩٨٨م.
- الحكم وقضية تكفير المسلم، تأليف: المستشار سالم البهنساوى، دار الأنصار، القاهرة.
- الخوارج الأصول التاريخية لمسألة تكفير المسلم، للدكتور مصطفى حلمى، دار الأنصار، الطبعة الأولى سنة ١٣٩٧هـ»١٩٧٧م.
- درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، تحقيق الدكتور: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ»١٩٨٣م.
- دراسات فى العقيدة الإسلامية، للدكتور: عبد الحميد مدكور، دار الثقافة العربية، سنة ٢٠٠٠م.
- دعاة لا قضاة، للأستاذ حسن الهضيبي، دار الطباعة والنشر الإسلامية، سنة ١٩٧٧م.
- شبهات التكفير، للدكتور: عمر عبد العزيز قريش، مكتبة التوعية الإسلامية، سنة ١٤١٢هـ»١٩٩٢م.
- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، لأبى القاسم اللالكائي، خرج أحاديثه وعلق عليه: نشأت ابن كمال المصرى، دار البصيرة، الإسكندرية، بدون تاريخ.
- شرح السنة، للبغوي، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، ومحمد بن زهير الشاويش، المكتب الإسلامى، الطبعة الأولى سنة ١٣٩٠هـ/١٩٧١م.
- شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبى العز الحنفي، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثامنة، سنة ١٤٠٨هـ»١٩٨٧م.
- شرح صحيح مسلم، للنووي، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤٠١هـ»١٩٨١م.

- صحيح البخاري، طبعة دار الشعب، القاهرة، سنة ١٣٧٨هـ.
- صحيح مسلم، تحقيق وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، بمصر، سنة ١٩٥٥م.
- ظاهرة الغلو فى التكفير، للدكتور: يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الثالثة، سنة ١٤١١هـ»١٩٩٠م.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، المطبعة السلفية، القاهرة، سنة ١٣٨٠هـ.
- فتح الباري، شرح صحيح البخاري، لابن رجب الحنبلي، تحقيق: محمود شعبان وآخرون، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ»١٩٩٦م.
- الفرق بين الفرق، للبغدادي، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، دار المعروفة، بيروت لبنان بدون تاريخ.
- الفصل فى الملل والأهواء والنحل، لابن حزم، بهامشه الملل والنحل، للشهرستانى، مكتبة المثنى، بغداد، بدون تاريخ.
- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرة المضيئة فى عقيدة الفرقة المرضية، للسفاريني، المكتب الإسلامى بيروت، مكتبة أسامة الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥هـ» ١٩٨٥م.
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام، ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مطابع الرياض، سنة ١٣٨١هـ.
- مرويات أبي مخنف في تاريخ الطبري (عصر الخلافة الراشدة دراسة نقدية)، يحيى بن إبراهيم اليحيى، دار العاصمة الرياض
- المستدرك على الصحيحين فى الحديث، للحاكم النيسابوري، وملحق به تلخيص المستدرك للذهبى، مكتبة ومطابع النصر الحديثة، الرياض (مصور من طبعة دائرة المعارف النظامية بحيدر آباد الدكن الهند).
- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبى الحسن الأشعري، تحقيق: محمد

محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا بيروت، سنة ١٤١١هـ ١٩٩٠م.

- الملل والنحل، للشهرستانى، تحقيق محمد بن فتح الله بدران، مطبعة الأزهر، القاهرة، سنة ١٤٠٧هـ» ١٩٨٧م.
- مناقب الإمام أحمد بن حنبل، لابن الجوزي: دار الآفاق الحديثة ط ٣، ١٤٠٢، ١٩٨٢م.
- النبي المسلح، دكتور رفعت سيد، رياض الريس للكتب والنشر، لندن، الطبعة الأولى، ١٩٩١م.
- النهاية فى غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، تحقيق: طاهر الزاوى، ود. محمود الطناحى، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٩٦٣م.
- وقعة صفين، لنصر بن مزاحم المنقري، تحقيق وشرح: عبد السلام هارون، المؤسسة العربية الحديثة، القاهرة، سنة ١٤٠١هـ» ١٩٨١م.